

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

" شركة أبو عجيبة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية "

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم
(٢٠٢١ / ١٠٢٣ / ٢٠٢٤) المـــــــؤرخ فــــي ١٨ / ١ / ٢٠٢٤ بمبلغ
١٠,١٧٥,١١٠ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون ومائة خمسة وسبعون الف
ومائة وعشرة جنية لاغیر) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة
بعملية " إسناد أعمال الجسر الترابي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني
(القيوم) / بنى سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتأسيس والأساس) القطاع
الثاني(بنى مزار / منفوط) أعمال ردم من منسوب - ١٣م الى - ١١م من منسوب
الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠,٨٥٠ الى الكم ٢٠٢,٣٥٠ بطول ١,٥ كم
(بالأمر المباشر) على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة
بهذه العملية هذا وستولى " للمنطقة السادسة - بنى سويف الإشراف
على التنفيذ و تجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

(التوقيع)

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية للشئون
المالية والإدارية والموارد البشرية





رئيس مجلس الإدارة
الهيئة العامة للطرق والكباري

عقد مقالة

الموضوع : إسناد أعمال الجسر الترابي لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الثاني
(الفيوم / بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتأسيس والتأسيس) القطاع الثاني
(بني سويف / منفوط) أعمال ردم من منسوب ١٣م الى ١١م من منسوب الفرمة
لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠,٨٥٠ الى الكم ٢٠٢,٣٥٠ بطول ١,٥ كم (بالأمر المباشر).

رقم العقد: ٢٠٢٤ / ٢٠٢٣ / ١٠٢١

٢٠٢٤ / ١ / ١٨ أنه في يوم الخميس الموافق

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

" و شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية "

بصفته / مدير الشركة

ويمثلها السيد الأستاذ/ محمد حامد أبو عجيلة بحتي

رقم قومي / ٢٩١٠٣٠٥١٨٠٢٨٥٦

بطاقة ضريبية / ١٩٩ - ١٦١ - ٦٠٩

مامورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة

سجل تجاري رقم / ١٩٧٨٨

ومقرها / شن مستجد - من اللبني - فيصل - الجيزة

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

د. عاصم أبو بكر



التعليق

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال الحسب التراشي لمسار القطر الكهربائي السريع الخط الثاني (القوم / بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتأسيس والأساس) القطاع الثاني (بني مزار / منقلاط) أعمال ردم من منسوب - ١٣م إلى - ١١م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١.٥ كم (بالأمر المباشر) إلى شركة أبو عجيل للمقاولات العامة والتوريدات العمومية بتكلفة تقديرية ١١.١٧٥.١١٠ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون ومائة خمسة وسبعون ألف ومائة وعشرة جنية لا غير) على أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للطرق. ولما كان المالك يرغب في إنجاز "إسناد أعمال الحسب التراشي لمسار القطر الكهربائي السريع الخط الثاني (القوم / بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتأسيس والأساس) القطاع الثاني (بني مزار / منقلاط) أعمال ردم من منسوب - ١٣م إلى - ١١م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١.٥ كم بالأمر المباشر" على أن يتم الاتفاق على الأسعار لأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة الجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعذن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد أقرن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٥ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على مايلي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وممما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الحسب التراشي لمسار القطر الكهربائي السريع الخط الثاني (القوم / بني سويف - أبو سمبل) (مرحلة الجسور والتأسيس والأساس) القطاع الثاني (بني مزار / منقلاط) أعمال ردم من منسوب - ١٣م إلى - ١١م من منسوب الفرمة لتنفيذ المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ إلى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١.٥ كم (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمته إجمالية قدرها بمبلغ ١١.١٧٥.١١٠ جنية (فقط وقدره احدى عشر مليون ومائة خمسة وسبعون ألف ومائة وعشرة جنية لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية ويتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنقطة على الطبيعة بالنفقات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة أبو عجيل للمقاولات العامة والتوريدات العمومية " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً.

بمصر محمد محمد محمد



رئيس
مجلس

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول مبلغ وقدره ٥٨,٧٥٦,٥٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسمائة ثمانية وخمسون ألف وستمائة ستة وخمسون جنيها لا غير) خصما من مستخلص (٢) اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (القيوم / بني سويف / الأقصر / أسوان / أبو سبيل) لتنفيذ اعمال الجسر الترابي القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط) المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ الي الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١.٥ كم اتجاه منفلوط عقد رقم ٢٠٢/١١٤٠/٢٠٢٣ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الاجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحسب الحساب للطرف الثاني تبعا لتقديم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إصعلا لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في توريد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعليه لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلي القضاء فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التسامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق وتكون حاجة إلي اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع علي الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

محمد صالح أبو محلة



رئيس
مجلس

البند الخامس

إذا ظهرت أي أعمال مستحقة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبيود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند السادس

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ،كما يكون مسئولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ،ويعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزوع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتقاد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة

البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

محمد مصطفى محمد

نسخة
طرس

البند الرابع عشر
الطرف الثاني يكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدي آلاتهوتقع المسؤولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر
يلتزم الطرف الثاني بتعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعنية من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة .

البند السادس عشر
أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بمصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل يعلم الوصول ، ولا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الثامن عشر
لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .
البند التاسع عشر
تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون
للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز (٢٥ ٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتدال المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ،وإذا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

البند الحادي والعشرون
تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده علي الطرف الأول وللتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

محمد صابر أبو حنيفة



حضر
محرر

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبداً من تساريخ الإستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي. وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء بنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (الأسمنت - البيتومين - السببولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء والذم .

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(
التوقيع / **حسام الدين مصطفى**
لواء مهندس / رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

الطرف الثاني

شركة أبو عجيله للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

(
التوقيع / **محمد حامد أبو عجيله يحيى**
السيد / مدير الشركة



آبو جبريل

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

الهيئة العامة
للطرق والكباري والنقل البري
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS, BRIDGES
AND LAND TRANSPORT (GANBRI)
مبنى هيئة

دَفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٤

عملية : استكمال أعمال الجسر الترابي للخط الثاني من مشروع القطر الكهربائي السريع
القطاع الثاني (بني مزار / منفلوط)
في المسافة من كم ٢٠٠+٨٥٠ حتى كم ٢٠٢+٣٥٠ بطول ١,٥ كم
(مرحلة أعمال ردم من منشوب - ١٣م الى - ١١م من منشوب الفرمة)
(المنطقة السادسة - بني سويف)

تاريخ المفاوضة: الساعة يوم / ٢٠٢٤

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسومات

دفتر المواصفات القياسية
للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر .

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

" حسام بدر الدين "

مدير عام

تنفيذ الطرق

مهندس /

" منار عبد الهادي "

رئيس الإدارة المركزية

للمنطقة السادسة (بني سويف)

مهندس /

" طارق الجزار "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

" محسن محمد زهران "

"أبركر احمد حسن عساف"



RNV 5761

ملحوظات عامة :-
- على القاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الحظ الثاني (القيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

الشروط الخاصة

أولا : تجهيزات الموقع

- تجهيزات القاول الموقعية (يتم توفيرها له واحد فقط بذات قطاع القاول)

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يلتزم القاول بإنشاء مكاتب لائفة لجهاز الاشراف و الاستشارى مزودة باللائح و المكينات و المحام و البوقيه بمساحة لا تقل عن ٦٠ متر مسطح وتكون مجهزة بكافة التركيبات والتوصيلات الكهوبريائية والصحية ومكينيات البواء والغرض واللائح المناسب وكذا اجهزة الحاسب الالى بالعدد المناسب وتوفير خدمة الانترنت ومصدر كهربى ٢٢٠ فولت طول اليوم ومصدر للبياء النخيلية المسالحة للشرب وخران مصرف مسعى بالاضافة الى وجود كرفان متحرك و يلتزم القاول بتجهيز موقع العمل بجميع الاجراءات التي تكفل تنفيذ المشروع بمستوى هندسى وفقى حليتها للتعاقد وبما يكتل العمل ٢٤ ساعة بنظام الورديات وتوفير جميع التجهيزات والمستلزمات التي تضمن جهاز الاشراف من السيطرة ومتابعة ومواصلة الاعمال بين المواقع المختلفة بالمشروع وفق حالة تقاعس الشركة عن توفير المستلزمات والتجهيزات اللازمة المشار اليها بعالية يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره الف جنيه) لا غير يوميا.

و يلتزم القاول باجراء الاختبارات اللازمة مع ضمان توصيل العينات واحضار النتائج في وجود طاقم الاشراف باسلوب آمن بعمل المنطقة المشرفة والمعامل المركزية بالبيئة بعدنية نصر ومعامل الجامعات والبيئات المختلفة و فى اى وقت يراه جهاز الاشراف والهندس المشرف

- معمل الموقع (يتم توفيره له واحد فقط بذات قطاع القاول)

ينشئ المعمل :

خلال ٣٠ (ثلاثون يوما) من تاريخ توقيع العقد يقوم القاول بإنشاء معمل اختبارات متكامل بالموقع او بمحطة الخلط وفقا للمودج الملتزم من البيئة بجميع مرافقه (لائح ، معدات ، اجهزة) وتزويده بالبياء والكهرباء طوال فترة المشروع لإستخدامه فى اجراء التجارب الموقعية وفقا للتفصيل التالي:

- عدد ٢ مكتب و ٨ مقاعد على الأقل.
- مصدر كهرباء ٢٢٠ فولت ١٥ أمبير، وتكثيف هواء و اضافة كافية.
- طاولات وبنشات للعمل من الخشب او الخرسانة.
- جهاز كمبيوتر أحدث إصدار بمشغلاته مع طابعة ليزر A4 وسكانر.
- مصدر كهرباء ٢٨٠ فولت ثلاثة اوجه مع مقابس مناسبة لفرن التجفيف.
- ارضيات خرسانية للعمل بسعك ١٢٥ مم ذات سطح ناعم وصلب.
- مصدر للبياء النظيفة ورسمة تخزينية لا تقل عن ٢٠٠ لتر.
- وسائل إطفاء الحريق من طفايات والتي يجب الا تقل عن ٥,٢ كم من سائل الإطفاء موزعة ومعلنة على الحائط فى مكان مناسب ويتم الكشف عليها وشحنها دوريا.
- مراوح طرد.
- سكانر لتثبيت الاجزء عند اللزوم.
- حمام مائى لمعالجة عينات الخرسانة بمساحة فتر مسطح وعرض ٦٠ سم من الخرسانة أو الطوب المحصر أو اى مادة اخرى مناسبة.

الاختبارات :

يتم تجهيز معمل الموقع وتزويده بالاجزء اللازمة بحيث تسمح باجراء الاختبارات القياسية التالية وأية اختبارات اخرى ورد ذكرها بالاوراشفات :

محرر



Soils

AASHTO/
ASTM

- Mechanical Analysis of Soils T 88
- Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils T 89
- Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method T 191
- Sand Equivalent Test T 176
- Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18-inch Drop T 180
- California Bearing Ratio (CBR) T 193



AGGREGATES

AASHTO/
ASTM

- Mechanical Analysis of Aggregates T 88
- Unit Weight of Aggregate T 19
- Organic Impurities in Sand for Concrete T 21
- Specific Gravity and Absorption of Fine Aggregates T 84
- Specific Gravity and Absorption of Coarse Aggregates T 85
- Resistance to Abrasion of Coarse Aggregate using Los Angeles Machine T 96
- Clay lumps and friable particles in aggregate T 112

2/2/2018

CONCRETE

AASHTO/
ASTM

ES1658

- Compressive Strength of Molded Concrete Cubes T 23
- Making and Curing Concrete Compressive and Flexural Strength Test Specimens in the Field T 26
- Quantity of Water to be used in Concrete T 119
- Slump of Portland cement Concrete T 126
- Making and Curing Concrete Test Specimens in the Laboratory T 141
- Sampling Fresh Concrete

وتزول ملكية المعدات والأجهزة جميعاً للمقاول بعد إنتهاء الأعمال وتسليم المشروع ويلتزم المقاول بتأمين كافة المختبرات المرافق عليها من قبل المهندس واللازمة لأخذ العينات واختبارها وتشغيل العمل، ويكون العمل بالقرب من مكتب المهندس أو أي مكان آخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد العمل بالقيمين والعمال المهرة ولا يتم إقصاء أي فني سبق اعتماده للعمل بالمقر دون موافقة المهندس المشرف.

وسيقم إجراء كافة الاختبارات العملية في معمل الموقع و المامل المركزية بالهيئة وهما المرجع الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع ، وفي حال تضرر ذلك فيمكن إجرائها بموافقة الهيئة بآية جهة حكومية تحددها الهيئة أو أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة تحددتها الهيئة في حال عدم إمكان الفحص في المراكز الحكومية في مصر أو خارجها هذا و يتم اعتماد معايرة الخلاطات وأجهزة العمل بالموقع من قبل المامل المركزية بالهيئة .

يقيم المقاول بتوفير مختبر مواد للقيام بالاختبارات المطلوبة طبقاً للمقد على الأقل خبرته عن ١٥ عاملاً في اختبارات المواد الترابية ومواد البناء ويكون لديه المودل المناسب، ويتم اعتماد مودلاته من المهندس بالاضافة الى عدد ٣ فنيين مهرة وآية عمالة أخرى لازمة لأخذ العينات وتشغيل المعمل.

مع عدم السماح ببده العمل في أي مرحلة من مراحل المشروع الا بعد قيام المقاول بتوفير وتجيز كافة اجهزة العمل اللازمة لأجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وفقاً للبرامج الزمنية المتعد .

٢- أجهزة المساحة

التارل مسئول عن توفير وصيانة أحدث الاجهزة المساحية اللازمة لإنعام الاعمال طوال فترة المقذ وعليه تأمين محطة رصد متكاملة (Total Station) بكامل الملحقات وجهاز قياس مناسب (ميزان زقني) بكامل مشتعلاتها، تكون مخصصة لاستخدام الاستشاري أو المهندس المشرف في تدقيق الاعمال المساحية، والمقاول مسئول عن معايرتها دورياً واستبدال أي منها في حال إرسالها لاصيانة، طبقاً لأحدث المواصفات وتوافق عليها الهيئة و تزول ملكيتها للمقاول بعد نهي الاعمال والاستلام الإجمالي للمشروع.

٤- لوحات المشروع (يتم توفيرها لمره واحدة فقط ببات قطاع المقاول)

على المقاول فور توقيع العقد وشيئت عدد (٢) لوحة كبيرة كمعد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبيت عند بداية الموقع وعند نهايته بالأحجار المعاكس و بالمواقع التي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بده

العمل ومدة التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تنفيها. كما يلتزم بإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس ، وتخدم غرامة بواقع ٥٠٠٠ جنيه شهرياً على شكل لوحة لا يتم ترصيعها .

٥- البرامج الزمنية وبرنامج التوريدات والتدفقات النقدية للأعمال

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب "نيزج" بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من الهيئة كواجب أن يكون تسلسل الأيام بالبرناميز الزماني متطابقاً ومتسلسلاً تفصيلياً كافية لتوضيح العاريقة المتوقعة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة ويبيان كيفية تداعلي الانشطة وأوتباط



24314

أعمال الجسج الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع الخطة الثانية (النجوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل) الشروط الخاصة

بعضها ببعض وذلك وتعرض الأنشطة بحيث توضح المدة الخاصة والتعويل المطلوب للتنفيذ ، باستخدام برنامج (Primavera) أو (Microsoft Project) بتجهيز رسومات الورشة التنفيذية لتبوء العمل المختلفة وتقرات المراجعة والاعتماد ، ويتم تحديث هذا البرنامج شهريا بواسطة المقاول واعتماد من المهندس على أن يتم أرفاق البرنامج الزماني اعتماد مع أول اجتماعات جازي وحديث تلك تقديم الاحتياجات للبرنامج الزماني لاتعد مع جدول مستجاني جازي

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندسته المتخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزماني) بتجانبة المشروع وحديثه وللتنفيذ بشكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية ، ويكون جدول الدفع بالقيمة التي يقبلها المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزماني لتنفيذ الأعمال ، كما يكون بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تدبير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة ، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزماني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجارية و تدبير فترات التوقف للبؤد طبقاً لطبيعة موقع العمل علماً أنه لن يتم إحتساب مدد إضافية عن توقف الأعمال عن الطورف المناخية .

و البرنامج الزماني المحدث والمتمدد من المهندس هو المرجعية لحساب المدة الإضافية و فروق الأسعار
سقوم المقاول بالتعاقد على جميع خدمات المشروع بفترة كافية قبل بدء تنفيذ البؤد هذا و لن يتم احتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تدبيرها نتيجة التعديلات للبرنامج الزماني للمشروع فيما عدا البيتومين والموالار وحديد الصلب والاسمنت.

ثانياً : متطلبات الإنشاء 1- تأمين سلامة المرور

يجب على المقاول أن يكون مدركا أن الطريق المطلوب انشاءه يتصل بطرق قائمة ذات حركة نقل ومرور ، ولذلك يجب عليه تقديم من خلال مكتب أو مهندس متخصص متمدد من الهيئة) متفنية مفصلة توضح مقترحاته لتجنب الآثار السلبية على حركة وتدفق المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنشاء ، وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والالتزام بها طوال فترة التنفيذ لتأمين أقصى درجة أمان مستخدمى الطريق ولتريق العمل طبقاً للمواصفات العالمية ، ومستندات المعطاء ، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة ، ومتطلبات الجهات المعنية وكافة التكاليف الواردة بفترة " التطلعات المرورية " من متطلبات الإنشاء ، والمقاول مسئول من تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يكون لها أثر سلبي على الحركة المرورية أو تؤدي إلى حوادث تظهر بطول الطريق في سطح الرصف أو الأكشاف الجانبية أو الحواجز الجانبية أو أي من عناصر الطريق .

ولجب أن يتم تنفيذ تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندس المشرف والحصول على كافة الموافقات المطلوبة على الخطة قبل بدء التنفيذ ، ويتم الإعلان عن الخطة المتمدد على الطريق بمسافات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وفقاً للخطة المتمدد ، وبحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعد البدء والمدة وحدود السرعة مع كوركي توضيحي وذلك على نفقة المقاول دون أية تكلفة إضافية على المالك .

ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمهندس متخصص في أعمال السلامة المرورية لتخطيط وتصميم ومتابعة أعمال التعديلات المرورية وتوجيه حركة المرور في مناطق العمل وبطول الطريق بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة وكافة الأنظمة المرورية المعمول بها بما يكفل السلامة التامة لمستخدمي الطريق والسالمين به أثناء التنفيذ ، ويتحمل المقاول المسئولية المادية والجانبية عن أية حوادث أو أضرار تقع على مستخدمي الطريق ووسائل التحكم العامين بالمشروع تقع بسبب أخلاله بمتطلبات السلامة المرورية أو تصديره في المداومة على استكمال وسائل التحكم المروري وتأمين الحركة المحركة المرورية ليلاً ونهاراً في كافة مواقع العمل بالمشروع ومهندس السلامة مسئول عن عمل كافة التسيقات اللازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقتها على خطط تحويل المرور الموقت واستصدار أية تصاريح لازمة ، يؤدأ الخموص ويتحمل المقاول أية تبعات مادية أو قانونية تتربى على تصديره في تأمين سلامة المرور وسوف توقع غرامة مقدارها خمسة آلاف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات اللازمة لتنظيم حركة المرور بالواقع هذا بالإضافة إلى حق الهيئة في توفير كافة وسائل تأمين سلامة المرور بواقع العمل على حساب المقاول دون حق اعتراض منه

ب - السجلات

يجب على المقاول وعلى نفقته الخاصة الاحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التقادير لكل ما يتم تنفيذه ، وكذلك نتائج التجارب المعملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها ، يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة لتعويض تسجيل سير تنفيذ الأعمال ، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائماً وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك ، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفقاً للصورج البيانات الذي يعتمد المهندس وتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلي:

- التاريخ
- حالة الطقس
- بادء وانتهاء الأعمال لحقل معينة.

12 of 14 Page



أعمال الحرس الترابي لمشروع التقطار الكهربائي السريع
الخطة الثانية (الفيوم / بني سويف) الاقصر أسوان أبو سمبل

المشروع الخاصة

- أسماء متاولي الباطن وعدد الأعمال التابعة له ونوع النشاط الحرشي وموقعه.
- تاريخ تسليم الرسومات والميقات ... الخ وحالتها.
- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد) التركيبة ... التحصيل ... الخ (أي من البند وحالتها.
- ٢٠١١
- طاقم العمل

ج- أمن وصحة العاملين

يجب على المتاول توفير الأمن والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمتاول الباطن . ويجب توفير مهندس سلامة وفائدة (أمن مساعي) مدرب تدريباً جيداً لتابعة مستوى التاكيد على إرذلتهم الأمان للعاملين والى المناسب (خوزة - حذاء - سترة أمان ... الخ) . وإلا تبين أن مهندس الأمن غير مناسب لوقعه فيجب على المتاول استئجاره بمهندس آخر يتعدد المهندسين .

ويجب على المتاول أن يقوم بالتأمين على معطلي البيئة وأفراد فريق المهندسين المشرف عند الوفاة والإصابات أو التلغيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية .

ويبدأ التأمين بمجرد استلام الموقع مباشرة وحتى الانتهاء من أعمال الاستلام الابتدائي للعيلية ويكون التأمين لعدد (٤) أفراد بالبنات البيئية :-

مهندس : ٧٥٠٠٠ (خمسة وسبعون الف جنيه)
مساعداً مهندس أو ملاحظ فني : ٣٠٠٠ (ثلاثون الف جنيه) للرد .
سائق معة أو سيارة ومن فني حكمهم : ١٥٠٠ (خمسة عشر الف جنيه) للرد .
عامل عادي : ١٠٠٠ (عشرة الاف جنيه) للرد .

وعلى المتاول أن يقدم بوليصة التأمين للبيئة فور استلامه لموقع العملية والا كان للبيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .

ويجب على المتاول أن يقوم بالتأمين على معطلي البيئة وأفراد فريق المهندسين المشرف عند الوفاة والإصابات أو التلغيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية .

د- الوصول للموقع

المتاول مسئول عن تأمين سبل وطرق يرافق عليها المهندسين لوصول معداته والماملين إلى الموقع . ويشمل ذلك تأمين وصول معطلي البيئة والمهندسين أو من يعطهم وكذلك السجلات الرسمية المعنية إلى مواقع الأعمال الجاري تنفيذها .

هـ- إنهاء المشروع وإخلاء الموقع

المتاول مسئول عن إزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتطهير الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وأية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندسين واعتمادهم ، ويقوم المتاول بإزالة المنشآت المرفقة والمواد الزائدة وتطهير الموقع ، ولا يتم عمل المستخلص النهائي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندسين واعتماد الهيئة ، كما يتكفل المتاول بتطهير حرم الطريق وتثبيت وتجهيز الميول وتطهير الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندسين وبموقعه .

و- استلام المشروع واختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقيم المتاول بتقديم مقترح مع برنامج زمني للتجويصات المطلوبة للإستلام وكافة اختبارات التشغيل لاعتمادها من المهندسين قبل بدء أعمال الإستلام ، عندما يحين موعد الإستلام الابتدائي للأعمال المتبقية يقوم المتاول وخلال مدة زمنية محددة بإصلاح أية عيوب ، وفي حال تخلف المتاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للبيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمفرقتها وتضمن التكاليف مع المصاريف الإدارية المترتبة على ذلك من المستخلص النهائي ، على المتاول كذلك المحافظة على الأعمال المنتهية تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو أية أعمال أخرى ، وأن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تنفيذ العيلية المسطحة أو أية تشطيبات في وقت مناسب بحيث لا تعرض لأي أذى أو تشويه بسبب الأعمال الأخرى .

ز- الكشاف على الأعمال

على المتاول أن يقدم للمهندس ككل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استغلال المواد ومصادرهما وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشاف عليها واعتمادها ، كما سيقيم المهندسين المشرف بمراقبة والكشاف على الأعمال خلال فترة التنفيذ وفقاً لجدولة الجودة المقدمة من المتاول والمعمدة من المهندسين وسيقيم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لواجبات واشتراطات المشروع ، ومن حق المهندسين قبول أو رفض أية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مناسبة للواجبات ، وعلى المتاول تأمين كافة التجهيزات اللازمة للمهندسين من أدوات ومعدات وتوافر شقة لتسيار بالكشاف والتجويصات العمالية ، على أن تحقن طلبات بدء واستلام الأعمال واعتماد المواد وفقاً للمواصفة المرفقة ملحق رقم ٣ .

ح- طلب الاستلام

لإستلام الأعمال الواقعية اليومية سيقيم المتاول بإبلاغ المهندسين خطياً عن موعد الاستلام بعد تجهيز العمل ، وسيقيم المهندسين بالرد بنتيجة الفحص وفقاً للخطام المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص ، ويتكفل المتاول مسئولية إعداد وتوريد

للمتاول



أعمال الجسر الترابي 'لشروع القطار الكهربائي السريع'
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

الشروط الخاصة

تُلائم وطلبات المهندسين وفقاً للتعاقد الموحدة المعتمدة من الهيئة، ولن يسمح بالبدء بأي نوع من الأعمال دون موافقة خطية من المهندسين.

ط - المواصفات القياسية

يحتج جميع أعمال التنفيذ والتركيب المستخدمة والتجارب والاختبارات انطباقية تؤزم ضبط الجودة لاشتراطات ومحتويات المواصفات القياسية المذكورة بالعدد رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى القبول تأمين نسخة كاملة منها بالواقع.

ي - قياس الأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندس

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد أية أعمال يرى أن من حته الحاطية بكتلتها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحقة فينبغي عليه الحصول أولاً على أمر كتابي من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يتم بتأسيسها بحضور المهندس أو من يعظه، وما لم تتم عملية القياس بشكل موافق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلن يعقد يوزة القياسات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول المبين فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي ولن يتم الدفع عن أية أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

ك - المخططات التنفيذية

حسبما يكون ضرورياً سيتم المقاول بأعداد أية رسومات توضح التداخل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتأكيد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

ح - التصميمات

على المقاول تقديم كافة الرسومات التصميمية لجميع عناصر المشروع بكامل تفاصيلها (لوحات + نوتة حسابية) وذلك بعد اعتمادها من استشاري المشروع وقبل البدء في العمل للاعتماد من المنطقة المشرفة.

ل - التفريق

المقاول مسئول عن تفريق الوضع القائم للمشروع كاملاً واستخدامات الأراضي وكافة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معالمها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتيب هذه الوثائق وأعدادها بشكل مبني سليم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد تفصيلاً بالقررة خامساً بعذة الشروط الخاصة.

م - المواد المستخدمة

يجب أن تفي جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق المقدم وفي خطة ضبط الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد منتجة أو مصنعة بواسطة شركات معروفة، وتتطابق جودتها مع المواصفات القياسية الوراق عليها.

وأية مواد يقدمها المقاول كبديل لواد موصوفة بوثائق المقدم سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والاداء والشكل ويكون قبولها موهوباً بموافقة المهندس واعتماد الهيئة، وتعتبر كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خالصة للهيئة ويجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنع الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد أية مواد للاستخدام بالواقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وأجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضها لأي نوع من أنواع التلف أو تأثير على خواصها وتخزين كافة المواد الموردة وفقاً لتوصيات المورد، وعلى المقاول التنسيق مع الموردين في وقت مبكر لتبريرة عمليات توريد المواد بحيث لا تتسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع.

أية مواد يتم استخدامها دون إذن كتابي أو موافقة المهندس مستكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإذراج في الدفع وسيتم رفض أية مواد مخالفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أي تأخير أو معاملة.

ن - حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشونة من عوامل الطقس، وفي حالة تلف أي منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً لتوجيهات المهندس. وعلى المقاول عمل احتياطاته لمنع التأثيرات السلبية للمواصف الرومانية على السطح النهائي للأعمال. وفي حالة حدوث أي تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعالجة على نفقته المقاول الخاصة وفقاً لتوجيهات المهندس، ولا يتم استعمال الأعمال في مناطق تأثرت سابقاً بالمواصف الرومانية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

ي - ملء الحفر والجمعات

فور استكمال أي جزء من الأعمال، يقوم المقاول بملء أي حفر أو عماقن جمعات هي ليست جزءاً من المشروع على نفقته بنفس نوع الملبق، مع إزالة أية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.

ح - الأعمال المؤقتة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة اللازمة لاستكمال الأعمال. على أن يقدم المقاول خطة لها لاعتمادها قبل إجراءات تنفيذها، والمقاول مسئول عن أية تلفيات ناتجة عن هذه المنشآت المؤقتة، وعلى المقاول الحصول على موافقة



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الحظ الثاني (النجوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

المشروعات الخاصة

مناقشة الأوامر التي تنشأ عليها الأعمال المرفقة قبل الإنشاء، بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تنفى المناقش من مسئولية عن هذه الأعمال أو عن أية أضرار تنجم عن هذه الأعمال المرفقة.

ثالثاً: التعليمات المرفقة

أ- إلتزام بأنظمة المرور والسلامة

على القاول التنفيذ بكافة أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان والتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور ، ويعتبر سمر العقد مشمولاً بالالتزام التام بهذه الأنظمة. وعندما يكون هناك حاجة بموجب المواصفات أو حاجة العمل أو وضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلبه الأنظمة المرفوعة أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المتقاطعة يقوم القاول وعلى شئته إن لم تكن بيد العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرفوعة بما في ذلك إنشاء تحويلات مرفقة وثبيت حواجز خرسانية متحركة وضمان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدعائم والعلامات الإرشادية والمقبات الاصطناعية والأقمار والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المعنية وباعتماد من المهندس، كما يتولى القاول إزالة هذه الترسبات عند إنتهاء الحاجة إليها.

ب- مخططات تنظيم المرور المرفقة

مع التوصيف الكامل لمرحل الإنشاء. يقوم القاول بإعداد رسومات ورشة تفصيلية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المرفقة المطاوعة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأوزانات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس للموافقة قبل تنفيذها لشروط المرور أو الإدارات المعنية الأخرى للاعتماد، ويتحمل القاول مسئولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندس والمالك قبل الشروع في العمل.

ج- الحواجز المرفقة والأقمار البلاستيكية

يلتزم القاول بتوريد وتركيب وصيانة الحواجز الخرسانية المرفقة والأقمار البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند غلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إزالتها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جارياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقوم القاول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس. يقوم القاول كذلك بقتل وإعادة تركيب هذه الحواجز والأقمار حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتوالى مراحل. كذلك يتم توريد الحواجز المرفقة بعصايب إنارة مشرقة متواصلة (أو متقطعة) ومضيئة (وتوضع لتعديد جوانب التحويلة لتحذير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه العصايب بحيث تبين الحواجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.

د- أعمال السلامة المرفقة

يلتزم القاول بتوريد وتركيب وسيلة كل ما يلزم لتأمين أعمال الحفر والمراقب القائمة والخدمات والتحويلات المرفوعة لزوم تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تعليمات المهندس واعتماد منه ويتم فكها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

هـ- أعيدة الإنارة المرفقة

في جميع الحالات سيكون على القاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهرباء، لإنارة التحويلات المرفقة ومناطق العمل، وفي حال تغلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم توريد هذه التحويلات بأعده إنارة مرفقة فلى القاول تنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المعتمدة، ويتحمل القاول مموليه تأمين مصادر الكهرباء اللازمة لتشغيل نظام الإنارة المرفقة بما في ذلك الكابلات والمفاتيح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم القاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترح وتشييدها للمهندس للإعتماد، كما يلتزم القاول بالحفاظ على نظام الإنارة المرفقة وصيائه وتشغيله طيلة الفترة الزمنية اللازمة ومن ثم إزالته بعد إنتهاء العمل ووفقاً لتعليمات المهندس وموافقة.

و- حاملي الرابات

يلتزم القاول بتعيين أشخاص مدربين في الأماكن التي يحددها المهندس تكون مهتهم الوحيدة هي تحذير مستخدمي الطريق وتوجيه حركة المرور عند بداية وحول مناطق تنفيذ الأعمال. ويتم تزويدهم ببيارات (رداءات) فسفورية عاكسة أثناء العمل بالليزر ودمجهم مع إشارات مسلامتهم.

زايماً : تقارير الإنشاء :

أ - التقرير المبني:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يقوم القاول بتجهيز و تسليم أربعة نسخ من التقرير المبني. ويحتوي على وصف دقيق للطريق (المتاسيب الخولية - التقاطعات المرورية - المنحنيات الرأسية والأفقية -) وكذا أماكن التيارات جسر الطريق (جوانب الأرصفة) وتقديم خطة العمل وأعمال التجهيز والأعمال المرفقة وبرنامج المشتريات وتوريد المواد وشروط العمل والبرنامج الزمني الشامل وطريقة التنفيذ لمراحل المشروع المختلفة . وكذلك خطة فحص الجودة و خطة السلامة و الأمن المساعي



اعمال الجسم الترابي لمشروع المطار الكورنيائي السريع
النظم الثاني (الفيوم / بني سويف / الأقصر / أسوان أبو سمبل)
النظم الخاصة

كما يلتزم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقديم دراسة تفصيلية لتأثير البيئي للمشروع الى البيئة او الجهات المختصة للاراضي قبل البدء في تنفيذ المشروع ويكون اجراء الدراسة وفقا للمعايير والتوصيات والبراهين والاسس والاحمال النوعية التي يعتمدها جهاز شئون البيئة للمشروع وذلك كله طبقا لاحكام المادة (١٦) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ و"تعدل القانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦".

يسلم مع التقرير المبدئي تقرير توصيف وتوثيق الموجودات بالموقع المدعم بالتصوير المرئي (فيديو) ، والتصوير الفوتوغرافي والذي يجب اعداده قبل البدء في العمل كلما هو مطلوب بالبدء الخاص بتوثيق المشروع من محتويات الانشاء ، وبشكل منتظم يقوم القاول بتحديث ككافة هذه المعلومات وتقديمها للمهندس في اوقات محددة او حينما يطلب منه ذلك وبحق للبيئة توقيع غرامة قدرها ٥٠٠٠ جنيه عن كل يوم تاخير في تقديم التقرير المبدئي.

ب - التقارير الشهرية والاسبوعية :

يقوم القاول باعداد وتقديم عدد (٢) نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية (تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمه للمهندس وممثل البيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالبيئة كل اسبوعين و يتضمن الاتي :

- جميع الاعمال المنفذة والانشطة خلال الشهر المصروف.
- تقدم الاعمال المنفذة بالمقارنة مع برنامج العمل المقعد و بيان التأخير (ان وجد) مع المبررات و خطة القاول لمعالجة هذا التأخير.

- اتي موقوفات او مشاكل خلال فترة اعداد التقرير
 - تفاصيل زيارات المسؤولين للموقع
 - بيان المعدات وفريق العمل
 - تقرير نتائج اختبارات المواد و ضبط الجودة
 - المعاملة المستخدمة و اية توصيلات بالوظائف الرئيسية
 - خطة العمل للشهر التالي
 - تحديث البرنامج الزمني للاعمال
 - تقرير بالمصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من اعمال
- على ان يتم ارفاق التقارير الاسبوعية والشهرية المعتمدة مع كل مستخلص جاري وفي حالة عدم تقديمها يتم توقيع غرامة ١٠٠٠٠ جنيه في حالة عدم تقديم التقرير الاسبوعي ومبلغ ٢٠٠٠٠ جنيه في حالة عدم تقديم التقرير الشهري.

ج - التقرير النهائي للمشروع:

في خلال ٣٠ يوما من تاريخ شهادة اصدار اتمام الاعمال من قبل المهندس يقوم القاول بتسليم (٢) اربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة (Maintenance and Operation Mannals). يتضمن التقرير كافة سجلات اعمال الانشاء و رسومات حسب التنفيذ As Built Drawings والبيانات و ضمانات اية اعمال موردة وكافة بيانات المشروع ، و يتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بملفات منفصلة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس لمراجعتها و الموافقة عليها من قبل المهندس.

وسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التمهيلية من القاول متعددة وبخاتم القاول والاستشاري للاعتداد من المهندس المشرف وكافة جهات المرافق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسليم (٥) نسخ ورقية ورقية على اقراص مدمجة على ان توضع هذه اللوحات بجميع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل التخطيط والقطاع العرضي وتفاصيل الطريق اعمال التصريف والمرافق و الانشاءات والكباري طبقا لما تم تنفيذه على ان يتم تسليمها مع المستخلص الختامي ولن يتم العرف الا في حالة تسليمها للمملكة المشرفة على المشروع.

د - اعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو

يلتزم القاول بصلة دورية باعداد وجهاز صور فوتوغرافية يتم التقاطها من قبل فني متخصص اثناء وبعد التنفيذ لكافة الاعمال التي يجري تنفيذها شهريا وبعد اذني ٢٥ مدورة يقاس مناسب يتبوء المهندس يتم تسليم ٢ نسخة منها) كل نسخة في اليوم منفصل (للي المهندس مع التقرير الشهري ، وعليه ايضا تقديم ٢ نسخة فيديو لكل ٢ الشهر عن تقدم سير العمل بشكل مدورة او نسخة فيديو يجب ان يسجل عليها التاريخ والوقت وثبتت على الفيديو مع وضع ما يلي على قاور الصور:

- اسم صاحب العمل
- اسم المهندس
- اسم القاول
- رقم الصورة
- وصف وتوقيت الصورة
- وقت وتاريخ اخذ الصورة

المحرر



أعمال الجسر الترابي :شروع القطار الكهربائي السريع الحمل الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل) الشروط الخاصة

وتبقى النسخة الإلكترونية (الصور الميجيتال) أو النيجاتيف لحين انتهاء كامل المشروع مع تقديمها مع المستخلص الختامي ولن يتم الصرف إلا في حالة تقديمها للمناقشة المشتركة على المشروع. كما يجب ألا يتم عرق. أيًا من هذه الصور والمستندات إلى أيًا من وسائل الإعلام إلا بموافقة مسبقة من الهيئة.

كما : توقيع المشروع

بخلاف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو المطلوب تقديمه مع تقارير الأجزاء الشجرية ويكون أي تكلفة إضافية فيسكون محالها من القبول اعداد ملغا لتوثيق المشروع كاملا بمراحله المختلفة بالتصوير المرئي (فيديو أو الصور الفوتوغرافية موفضا عليها البيانات المطلوبة لصور التتير الشجري.

ويكون التوثيق بالتصوير يبدأ من استلام الموقع وحتى الانتهاء من كافة الأعمال بحيث يتضمن الملف تصوير مناطق المشروع كاملا بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة وضع الطريق ومشتملاته وكافة الموجودات وخاصة تلك التي قد تتأثر أو يتغير حالها من جراء تنفيذ الأعمال للرجوع إليها إذا لزم الأمر ، ويتم تصوير نفس هذه المواقع بعد انتهاء الأعمال ويتم تركيب الصور بصورة ملائمة مع إعداد عرض حركي (Animation) لإظهار أعمال التطوير ، ويتم تسليم عدد ٣ نسخ من ملف توثيق الموجودات بالموقع قبل بدء العمل مع التتير المبني. ويسلم ملف التوثيق كاملا مع الاستلام الإبداعي للمشروع أو حينما يطلبه المهندس.

يلتزم : إنهاء المشروع وأخلاء الموقع.

المقاول مسئول وعلى ثقته بإزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتطيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه راية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقا لتعليمات المهندس وإعتاده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المرفقة والمواد الزائدة وتطظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقا لتعليمات المهندس و إعتاد الهيئة ، كما يتكفل المقاول بتطيف حرم الطريق وتثبيت وتجهيز البول وتطظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس و إعتاد الهيئة.

يلتزم : شمولية الأعمال

هذا المقدم مبني على أساس الضمانات المتأمنة وفقا لما يتم تنفيذها طبقا بالموقع وسيتم الدفع عنها وفقا للمقات المقدمة بالعرض، التالي لبنود الأعمال المؤمنة بقائمة الكميات المنعقد من الهيئة، وتبشر الأسعار المقدمة من المقاول شاملة كافة التكاليف المباشرة وتبشر المباشرة وشاملة أي أعمال ذكر باقي من مستندات المقدم أنها على ثقته أو يلتزم بها المقاول والتي يتحملها المقاول لإجزاء ونحو الأعمال وفقا للمواصفات والشروط الواردة بمستندات المقدم بها فيها كافة الضمانات والتأمينات والمعدات والرسوم بخدمات أنواعها التي تطغى القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

١ - تكاليف الإعداد والتجهيز

تتضمن تكلفة الإعداد والتجهيز والتكاليف اللازمة لجمع المعلومات الموقعية، واستكشاف مصادر المواد وأجراء الإختبارات المطلوبة عليها وكذا أي إختبارات تتم داخل مصر أو خارجها و اللازمة للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المساحية الأساسية، وعمل أية أبحاث تاحكيدية ، وتكلفة الأعمال الموقعية ، وإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول ومبنى الهيئة والمهندس المشرف، وكذلك تكاليف أعمال الصيانة لمكاتب الموقع لمنشئ الهيئة ولإقامة الإشراف طوال فترة التنفيذ، والمهندس المشرف، وإعداد وتجهيز معمل الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات الشحن من خلاطات وكسارات، وتوفر وتأمين المخازن والورش، والتزويد بالمياه والكهرباء، ونقل المعدات، ووسائل الانتقال وكافة التجهيزات الأخرى ، وكما تشمل تكلفة استئجار أية موافقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وثبيت لافتات المشروع المحددة بالمواصفات وأعداد الرسومات و الحسابات التعميمية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings) وتوفر الأكواد والمواصفات المطلوبة، وأعمال الأمن والحراسة طوال فترة المشروع. وتتضمن التكلفة فك وإزالة المنشآت الموقعية كالمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات الشحن والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بموافقة المهندس و إعتاد المالك .

ب - تكلفة الإنشاء.

المقاول مسئول عن كافة تكاليف الإنشاء، وتشمل تكلفة تأمين المعانة والمواد والمعدات وتكلفة النقل والحرقوات وتكلفة إنشاء التحويلات المرفقة وإزالتها بعد الانتهاء منها، وتكاليف حماية الخدمات القائمة وفقا لتعليمات الجهات ذات العلاقة، وتكلفة نقل المواد وإختبار البينات بعمل الموقع أو المعامل المستقلة وكل مايلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم إعتادها من قبلها الجودة بالهيئة، هذا وسيحتكون المقاول ملزما عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحليل أسعار التكلفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بقوائم ضخميات تنفيذ جميعا يطلب المهندس أو الهيئة ذلك .

ج - تكلفة الإصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسئول عن كافة تكاليف أعمال الإصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان وذلك إعتبارا من تاريخ الإستلام الإبداعي، ويعتبر سعر المقدم شاملا تكلفة المواد والمعالجة المتخصصة والمعدات وقطع التتير الحالية خلال فترة الضمان.

24/3/14

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سبيل)
الشروط الخاصة

د - تكاليف أخرى

التداول مسئول وعلى نفقته القيام بالأعمال التالية:

- إختبارات المواد والأعمال المستقلة وفقاً لمتطلبات العقد.
- أعمال إزالة الحشائش وإزالة الرقعة وتثبيتها الميزش
- معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو البيئة)
- أية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية .
- أعمال ومهمات ومستلزمات الأمن (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتحصين اللازم لمباشرة العمل)
- تكلفة استئجار الخدمات البنيكية.
- حماية المرافق والخدمات القائمة.
- إعداد الرسومات حسب المقياس (As built) لتبوء العمل المختلفة.
- بوالص التأمين بكافة أنواعها وفقاً لما نص عليه القانون وشروط العقد.

ثامناً : مدة العقد

يلزم التداول بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة ٨ شهور ، وتسرى هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلياً أو جزئياً إلى التداول بموجب محضر كتابي موقع عليه من قبل ممثل البيئة والمهندس والتداول .

تأسساً بـ التزامات التداول عن الأعمال الاستثنائية
في حالة زيادة مدة تنفيذ الأعمال عن مدة التعاقد يتحمل التداول دفع تعاقب استثنائي البيئة خلال المدة الإضافية عن التعاقد في حالة التأخير بسبب التداول

ملحق رقم ١

نموذج رقم (١) : الجهد الأدنى من المبيعات اللازمة للمشروع

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يسمح بالعمل في أي بند من تبوء المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المتفق والتصريح باستخدامها

نوع البند	نوع المدة	العدد
جميع الخلطات (إن وجد)	محطه خلط خرسانه مركزيه اوتوماتيكيه سعه لا تقل عن ١٠٠ طن / ساعه جديده اوبحاله ممتازه لا يزيد عمرها عن ٣ سنوات علي ان يقدم التداول شهاده معايره من احد الجهات المتعده قبل البدء في تنفيذ وفقاً للبرنامج الزمني المتفق ونحدد المعايير وكل سته الشهر	١
	مفصله مواد	١
	مبرد مياه خلط	٢
	معمل خرسانه	١
	ماكينه إنارة خروج لا يقل عن ٥٠ ك وات	٢
أعمال التحسينات وثأمين مستخدمين المطريق (حسب المشروع)	ونش إنشاز	١
	مكلارك	٢
	لودر	١
	مهمات وأدوات خطه السلامه الموزيه	طبقاً للجدولة المتعده من المهندس
أعمال الأثرية	واقع أثرية لودر	٢
	موزعات مياه (تتلف مياه سعه لا تقل عن ١٥ طن)	٢
	جريد	٢
	هريس قويه	٢
	بأدورز علي جثثير	٢
	بحرية قلاب جديد اوبحاله ممتازه	٨



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (النفود / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

نوع البند	نوع المدة	المدة
أعمال الأساس	توريد	٢
	درية قلابية	٢
	تلك مياه	٢
	جريد مرزود بحساس لينز جديد أو بحالة ممتازة لا يزيد عمده عن ٥ سنوات	٢
	خراس أساس جديد وزنه في حدود ١٢ طن جديد أو بحاله ممتازة ٢	٢
	يزيد عمده عن ٥ سنوات	٢
	جراز زراعي مرزود بمكثمة	٢
	ضابط حواء	٢

- على المتاول تقديم كشف بالمعدات والآلات المملوكة للمركبة مبيئا الاتي :-
نوع ووظيفة المدة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ
كفاءة المدة وسنة الصنع وحالتها الراهنة .

يتم تحديد الحد الأدنى للمعدات بالتواجا المختلفة بالواقع وفقا لخطة عمل المتاول .
التماريخ المتوقع لتواجد المعدات بالتواجا بصفة قير استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول الكميات والبرنامج الزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمتاول وبحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات أو استبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إحضار أية معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورية لاستكمال الأعمال و لا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بمسريح من المهندس
لا يتم السماح بالعمل في المشروع إلا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ كل مرحلة طبقا للبرنامج الزمني وفي حالة عدم التزام المتاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات فكما جاء اعلاده يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيهه

(الف جنيهه فقط لا غير) كقيمة متوسطة عن كل يوم تاخير في توفير المدة الواحدة. ولاعني تلك الخصومات المتاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تاخره عن تنفيذ الأعمال .

تابع ملحق رقم ١
نموذج رقم (٢) طريقة العمل

التخصص	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع مماثلة في النوع و القيمة
١. مدير التنفيذ للحرق	١	١٠ سنة
٢. مدير المكتب الفني	١	٥ سنة
٣. مدير ضبط الجودة	١	٥ سنة
٤. مدير السلامة الوقائية	١	١٠ سنة
٥. مهندس تنفيذ طرق	١	٥ سنوات
٦. مهندس وميانة (ميكانيكا وكهرباء)	١	٥ سنوات
٧. مهندس تحفيظ، وبرمجة زمنية	١	٥ سنوات
٨. مراقب تنفيذ / فني مواد	١	٥ سنوات
٩. حاسب كمبيوتر	٢	٥ سنوات
١٠. فني سلامة عوروية	٢	٥ سنوات
١١. مساح	٢	٧ سنوات

١٢



أعمال الجسم الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (القيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

يتم حصول مهندسو التنفيذ والجراد والمساحين على الدورات التدريبية المناسبة لتخصصهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والكباري .
يحدد المهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وفقاً لمتطلبات العمل والبرنامج الزمني
يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يومياً في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يقبله المهندس ومبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيه فقط لا غير) يومياً كتقضية متوسطة في حال عدم تواجد أي من باقي فريق العمل والانفي تلك الخصومات المتأثر من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

3/3/3



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة

الشروط العامة

المادة رقم ١: التعريفات والتفسيرات

أولا : يقصد بالكلمات والمباريات الآتية المعاني المبينة إلى جانب كل منها عالم يتضح من صراحة النص أو يتبين من سياق الكلام غير ذلك

١. صاحب العمل أو "المالك أو" الهيئة (المعرف الأول) :

"ووفقى رئاسة الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المتاول أو أي جهة يزول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المتاول (المعرف الثاني) :

يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عقاباتهم ويشمل ذلك مهائهم وخلفهم ومن حل محلهم بعوفاة الإدارة.

٣. المهندس :

يعني الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهندس :

يعني أي مهندس مقیم أو أي مراقب أعمال مسؤول بعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يبلغها خطيا صاحب العمل أو المهندس للمتعاول.

٥. الأعمال :

تعني كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المرفقة :

ويتحدد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إلغاؤها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :

تعني الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المرفقة ولا تعني المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءا من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعني المخططات المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يعمد المتاول بها خطيا من وقت لآخر.

٩. الموقع :

يعني الأراضي والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع.

١٠. الموافقة :

تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.

ثانيا - المفردات والجمع :

مثل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحا أيضا إذا تطلب النص ذلك.

ثالثا - المتعاونين والبراهش :

إن المتعاونين والبراهش الواردة في العقد لا تعتبر جزءا منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.

المادة رقم ٢: (المهندس وصلاحيات المهندس)

١- إن صلاحيات المهندس في مراقبة الأعمال ومراقبتها وفحص واختبار أية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إعفاء المتاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد كما ليس له أن يمارسها جزئيا أو بأكملها أو تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن يوقع أو يوقع بغيره في الأعمال إلا إذا أذن على جواز ذلك صراحة في العقد.

والمهندس لا يملك سلطة إصدار أوامر أو تأجيل أو تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل كما لو كانت متداورة عن المتاول تسعة من هذا التفويض الخطي وتعتبر التلميحات والموافقات المكتوبة المتداورة عن ممثل المهندس إلى المتاول في نطاق حدود التفويض المعلن له ملزمة لسكن من المتاول وصاحب العمل كما لو كانت متداورة عن المهندس نفسه وبإرادته دائما ما يلي :

١- يلتزم المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأعمال المنفذة خلال 24 ساعة من تلقيه إخطار المتاول كتابية يطلب الفحص تحسنا يلتزم باعتقاد تقارير جودة الأعمال المنفذة خلال 72 ساعة من تقديم المتاول لطلبات الفحص (ماعداء المرفقة ينتاج الاختبارات العملية) وفي حال تفسير أو عدم استجابة ممثل

اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (القيوم / بني سويف - الاقصر - اسيوط - ابو سمبل)

المشروط العامة

الهيئة ، وعلى المتاول ان يتخذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتخذ بها وفي حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكميات المقررة وفقاً للتصاميم ورسومات العقد المتعددة من الهيئة أو نقحاً أو تغييراً في المواد ونوعيتها يترتب عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارجا عن الحدود التي نظمها تعليمات الأحكام، التانيون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بعرضها وعرضها مع التوصيات على الهيئة لمراسمتها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المائل لها في فئات الأسعار بالنافذة الموحدة ويتم الاتفاق على أسعار أي يتود يتم موافقة السلطة المختصة على استحداثها بين كل من الهيئة والمهندس والمتاول.

المادة رقم ٣: (معاينة الموقع)

أقر المتاول أنه قد عاين الموقع المائنة النافذة للجولة وتعرف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي:

- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبالموقع وتركيبها وتشغيلها.
- طبيعة وظروف الطرق والممرات للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى مواقع الأعمال المختلفة.
- المساحات المتاحة للأعمال الموقفة في الموقع وأماكن التشوين اللازمة ومواقع المكاتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

- المناسب المختلفة والعلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.

- طبيعة المناخ والأحوال الجوية لموقع العمل.

- حجم وكميات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً للمنتد على الطبيعة.

- طبيعة التربة ومصادر المواد المطلوبة.

- التحقق من الخدمات والمرا فق تحت الأرض بعد تسميته مع الجهات المعنية بذلك المرافق وتعرفه على أماكنها وعليه حمايتها قبل الحفر وإصلاح أي تلفيات من جراء أعمال التنفيذ بالواقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المتاول قد استكمل كافة المعلومات حول الموقع وتؤكد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكميات وثقات الأ أسعار تكفي لتغطية جميع التزاماته الترتيبية عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متن وسليم.

المادة رقم ١٠: (مراجعة التصاميم)

أولاً : الطرف الثاني مسئول عن مراجعة التصميمات الهندسية والفنية للمشروع بكامل تفاصيلها وعليه تعيين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في المخططات والرسومات أثناء التنفيذ وهو مسئول أيضاً عن جميع التصاميم المبدئية والنهائية كما لو كان هو من تقدم بها إلى المالك منذ بدء الدراسة الأولية للمشروع.

ثانياً :على الطرف الثاني القيام بأبحاث التربة التأسيسية وفقاً لما هو محدد باستندات العقد في مواقع الكبارى والممرات السبيلية والمنحنيات للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لمطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المتاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الإنتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأسيسية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأسيسية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكبارى قبل التنفيذ حتى لا تكثر سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكبارى.

ثالثاً :على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربة التأسيسية ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقفية والتجارب المعملية والأعمال المعكبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

المادة رقم ١١ : (تنفيذ الأعمال)

أولاً :على الطرف الثاني المتاول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما في محددة بنطاق العمل يستند (نطاق العمل وجدول الكميات) أو تكون وأردة بأي من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الضمان.

وعلى الطرف الثاني المتاول المتخصص في الأعمال الجندس ونوعيتها الحظية في أي موضوع يتناق بالاعمال أو يتحمل بها مسؤولية ذلك من جهة أخرى في العقد المتعلق بها ويجوز للمشاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد إبلاغ رئيس قطاع التشييد بالمخاللة المباشرة في الموضوع محل الخلاف، وعلى المتاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو مدينته في ذواته المتكفولة المتخصصين الجندس في المادة رقم (٢) من جدول الشروط العامة تأمياً بقراراتهم وتعليماتهم بالإشارة إلى:

أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد متوافقة بأمواسمات المحددة به استندات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوحيد القياسي وبالقسمية للمواد التي لم

أعمال الجسم الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
المجلد الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة

التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروط التي يوافق عليها المالك والمهندس، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لا تقوم بصرف أول مستخلص جاري للمقاول إلا بعد تقديمه لها تلك الوثائق وتوقيع غرامة تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

على المقاول المستفيد الجهة المعنية بتقديم التأمين تغطيته قسرياً (جزيء رقم ٢٧٥)

توقيع العقد

المادة رقم ١٩ : (الأثر والأشياء ذات القيمة وغيرها)

جميع الآثار والبنايا المنجورة أو المعملات أو الأشياء ذات القيمة الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البنايا أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصريف المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع مستخدمي المقاول أو أي أشخاص آخرين غيرهم من أن يقوموا بإزالة أو الإضرار بأي من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند إكتشافه أيًا من هذه الإكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسؤولية وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تكبد تكلفة نتيجة امتثاله لتلك التعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس كتابة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في أي تعويض زفسي أو مادي مقابل هذا التأخير وبدون إلزام على المالك.

المادة ٢٠ : (استخدام المعامل)

المقاول مسئول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة المعامل في حدود ما ينص عليه قانون العمل والمعامل وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يلتزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية اللازمة أثناء تنفيذ الأعمال. كذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحيلولة دون وقوع أي تصريف خارج عن القانون أو إثارة الشغب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات المجاورة للعملية.

ويكون المقاول مسئولا عن الإمتثال الكامل لتوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والإحتياطات والشروط اللازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لتتي بكل الإحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله كشفا تفصيليا بين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله ورأي مديرواتهم بطلبها المهندس أو ممثله والمتلفة بالعمال أو بعمدات التنفيذ.

المادة رقم ٢١ : المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستندات المقدم والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لأية اختبارات قد يرى المهندس إجرائها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر.

ولا يفي فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأي حال المقاول من مسئولية في التأكد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة: على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمتعمد من قبل المهندس للتأكد من الإلتزام بكافة التفاصيل المحددة في التعاقد، هذا ولن يعفى إلزام المقاول بخطة ضمان الجودة من أي من واجباته أو مسئولياته، ويقوم المقاول بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفتيش على أي جزء من الخطة وطلب تنفيذ أي إجراء تصحيحي.

فحص المواد: يجب الالتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات وإعتقاد استعمالها بالواقع، وعلى المقاول أن يوافق على الموقع من قبل المهندس، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقاول يعتمد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثانية بطلب من المهندس، ويتحمل المقاول مسؤولية فحص النحوصات بما في ذلك نقلها إلى/أو من أماكن الاختبار على أن يتم فحصها في الموقع من قبل المهندس، ويجب على المقاول أن يوافق على ذلك.

المعامل المركزية للبيئة المعالجة للعلرق والمخبري والنقل البري في حالة عدم إمكان إجراء التحعين بمختبر الموقع أو كمعراجمة لمعمل الموقع وتعد المعامل المركزية الهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات تؤكد الجودة.

أية جهة أخرى مسئلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركزية للبيئة إذا اقتضت الحاجة إلى ذلك.

أعمال المجهس الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخدمات الثاني (التزييم / بنى سوييف - الاقصم - اسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة

وتعتبر نتائج مثل هذه التفحوصات المعملة نهائية وملزمة لحزب العقد ، وإذا قصر المتاول في اجراء التفحوصات المعملة المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه التفحوصات وخضع للنتائج ككاملة مضاعفا إليها ٢٥ % كحسماريف إدارية لصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : (حق الدخول للموقع)

والى جميع الورش والأماكن التي يجري فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والآلات اللازمة للأعمال ، وعلى المتاول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لممارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تنفيذه بأعمال أخرى تالية)

أولا : لا يجوز تأجيل أي عمل أو حجب عن النظر بدون موافقة المهندس أو معطله ، وعلى المتاول أن يتيح الفرصة اللازمة للمهندس أو لممثله لفحص وقياس أي عمل ستجرى تخطيطية أو حجب عن النظر ، وعلى المتاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعارا خطيا بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا اعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المتاول بذلك.

ثانيا : على المتاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خلالها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر ، وعلى المتاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضى به المهندس.

المادة رقم ٢٤ : إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطيا من وقت لآخر بما يلي:
إزالة أية مواد من الموقع يرى المهندس أنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

- الإستعاضة عن تلك المواد بمواد صالحة ومناسبة.

- إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفا للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة ، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تصدير المتاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفة المواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملة بحق للمالك أن يستخدم أشخاصا آخرين وأن يدفع لهم الأجور اللازمة لتنفيذ الأمر المشار إليه ، على أن يتحمل المتاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به ، ويحق للمالك أن يرجع تلك النفقات ومضاعفا إليها ٢٥ % على المتاول أو أن يخصمها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المتاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطي من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل ، وعلى المتاول أثناء فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضروريا ، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف .

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمتاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتحم دراسة طلب المتاول إضافة مدة معاملة لمدة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار المبرمج للبرنامج الزمني للتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائيا في هذا الخصوص .
المادة رقم ٢٦ : (بدم وإنهاء الأعمال)

يجب على المتاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع خطيا أو جزئيا وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير والإنتهاء من تنفيذها وفقا للمدد المحددة ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة ، وعند تقدير أي تحديد لوقت الانتهاء يجب الأخذ بالاعتبار تأثير الأعمال التي تم حلها أو استحداثها بنائها على أي أمر أو تأجيله من قبل المهندس أو ممثله ، كما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدد توقف الأعمال نتيجة سوء الأحوال الجوية المناخية أو نقص الكوادر البشرية أو نقص المواد اللازمة .

المادة رقم ٢٧ : (إيقاف المتاول للموقع ومصارفه)

أولا باستثناء ما قد يتم عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمتاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستسلم به وجهه هذه الأجزاء ومع التأكيد بأن معظم وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي سيجرى به وجهه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع للمتاول خطيا أو جزئيا مع أمر المهندس الخلفي بالبدء في الأعمال وفقا لخطة العمل المعتمد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقا للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط ، وفي حالة إستلام الموقع جزئيا فملى المتاول بمرجحة أعماله وتعديل برنامجها

اصوال الجسر القرائي لمشروع المقاول الكهربائي المبرمج
المخط، الاتاني (التغيير / بني سوييف - الاقص - اسوان - أبو سجيل)

المضبوط العامة

الزمي. بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو يقتضي الاقتراحات الفنية التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه البدء بالأعمال في الأجزاء المتبقية من قبل المقاول ويعتمد المهندس.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الإستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للاقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتمد المهندس.

ثانياً: باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد ، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتأخرة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع ف عليه أن يحصل عليها على نفقته الخاصة.

ثالثاً: على المقاول أن يجز على نفقته الخاصة سياجات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.

رابعاً: تعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول في حيازته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد ، ويكون المقاول مسئولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إنجازه كافة الإحتياجات وعوامل السلامة اللازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٧٨: (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليمه في المواعيد المحددة بشروط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير تطبيقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كما لا يتم صرف ثلث اسعار عن أية اعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا ويتحمل المقاول انعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للغرامة ، وتحسب هذه الانعاب على أساس ما يقتضي به عقد المهندس مع الهيئة وتبدلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

والهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :
أ- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظفر بطلا في سيره أو وقفه كلياً لدرجة يرى معها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنجائه.

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعاقد لتنفيذه من الباطن بدون إذن خطي سابق من صاحب العمل.

ج - إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم انقضاء خمسة عشر يوماً على خطاره كتابة بإجراء هذا الإصلاح.

د - إذا أغلس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إفساره أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركة تمت تصفيتها.

ويكون سحب العمل من المقاول باخطار كتابي دون حاجة لإخطار أية إجراءات قضائية أو خلافها.
ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عليه أن يحجز على المواد والألات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره ودون أن يكون مسئولاً عن أي تلف أو نقص يلحق بها من جراء هذا الإستعمال كما يحق للمالك أن يستند الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى معهما كانت الأسعار والتكاليف وأن يرجع على المقاول بجميع ما يتكبد من خسائر أو أضرار من جراء سحب العمل وإذا لم يكف الضمان النهائي لتغطية تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق الترتيب بقيمة المقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا الفرق رغم خطاره كتابة أن يبيع تلك المواد والمعدات والألات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لاستيفاء حقه قبل المقاول.

المادة رقم ٢٩: (الإستلام الابتدائي والنهائي والحساب الختامي)
الإستلام الابتدائي :

عند إستلام الأعمال يقوم المالك، والمهندس أو من ينوب عنهما بمباينة الأعمال وإستلامها إستلاماً ابتداءً بحضور المقاول أو مندوبه المفوض وبحضور محضر عن عملية الإستلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة ويسلم المقاول نسخة منه. هذا ويتم توفير محملات المشروع حتى تاريخ إستكمال جميع إجراءات الإستلام

الإستلام النهائي والمباركة

عند إتمام الأعمال يتم بدون حضور المقاول رغم إخطاره كتابياً يتم إثبات الغياب في المحضر ، وإذا تبين من المصادقة المستلمة من المقاول أنه قد تمت الإجابة الإيجابية على جميع النقاط الواردة في الإستلام من المصادقة الإيجابية على إنجاز الأعمال المتبقية بالمشروع الخسائر والأضرار من المصادقة على الوجه الأكمل فتمت وثبتت في المحضر ويوجب الإستلام لحين إتمام الأعمال المتأخرة بقضاياها أو إصلاحها ويحذف المقاول بذلك.

تقوم لجنة الإستلام الإبتدائي بتقديم النتائج النهائية للمعاملات المتأخرة بقضاياها ومصادقة الاختبارات التي قسمت أثناء التنفيذ وفقاً للمكود المعمري ويتم الاشتراك بما جاء في تقرير اللجنة المعتمد من السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٣ بخمسة من تقييم الأعمال الخرسانية لمستلزمات العزل.

أعمال المهندس الاترابي بشروع القطار الكهربائي السريع
الخطة الثانية (الفيزوم / بفي سوفيت - الانشمار - اسوان - ابو سمبل)

الشروط العامة

المهندس الامتاع عن اعطائه الموافقة الكتابية لغير سبب معقول، ولن يصرح بالعمل في اى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التي ستستخدم في هذا الماده والتصريح باستخدامها.

ثانياً :على المتاول بعد إنجاز الأعمال ان ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المرفقة بالبيقة وكل المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتثبيت الموقع.

إن هذه المعدات والآلات يجب ان تكون جاهزة لموقع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، وإذا تبين ان اى جزء منها غير جاهز عند الحاجة اليه يجب على المتاول ان يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بذات العمل بنفس الشروط، وإذا تخلف المتاول عن ذلك يحق للمهندس التحل الاجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات إستكمال العمل وخضام كامل قيمة هذه الإجراءات من مستحقات المتاول مضافاً إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كافية المعدات والمواد : يجب على المتاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والوصفات المنصوص عليها في مستندات العقد ، ومطلوب من المتاول تحديد تواريخ وصولها للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمه طبقاً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وللمالك حق تطبيق النمرات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المتاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والوصفات المنصوص عليها في مستندات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المتاول، ولا تنفي تلك النمرات المتاول من مسؤولياته أو من النمرات الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخر الأعمال ، والمتاول مسئول عن زيادة هذه المعدات وتأمين ما لم يرد ذكره منها وفقاً لإحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتنفيذ اى تأخير في معدلات الإنجاز.

وتكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المرفقة ومعدات النقل وكافة الأشياء من اى نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للتوعية والسعة والقوة والكيفية والتصميم والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو اللازمة لتنفيذ بنود العمل وفقاً لأصول الصناعة.

ويكون المتاول مسئولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد وأى أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد ، ولن يقوم المتاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسبقة.

المادة ٣٢ : (تقييم الأبعيل)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمتاول بتحديد قيمة أية بنود يلزم إستخدامها نتيجة أية مستجدات لم تكن منطوقة عند إعداد مستندات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادية لذلك من خلال التفاوض مع المتاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذ.

ومن أجل تقييم المهندس للنفقات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المتاول للمهندس تحليل تفصيلي للنفقات والأسعار مدعم بمستندات مبررة شاملة التكاليف المباشرة للعالة والمواد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطالبها المهندس كما سيضمّل التحليل التفصيلي أية تكاليف أخرى كالمصاريف الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٣٤ : (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنياً على أساس الكميات المعاد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة وقائمة الكميات هي كميات تقديرية ، وسوف تتم محاسبة المتاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً لنفقات السعر المحددة لكل بند من بنود الأعمال الموصفة بـمستندات بالزيادة أو النقصان وعلى المتاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق الهيئة مهما كانت تلك الكميات دون مفاوضات أو زيادة في سعر البند المحدد بالمقد تطبيقاً لنص المادة رقم (٤٦) لاحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

المادة رقم ٣٥ : (طريقة القياس)

يجرى قياس الأعمال وأقيم للمخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالواجبات الفنية وفقاً للمنفذ

ويطلب على المالك والهيئة ان تكون على توافق مع المهندس والمتاول على خلاف ذلك في اى من مستندات العقد والمهندس والمتاول ان يتفقوا على طريقة القياس وأن يقر بعقدهما قيمة العمل الذي لم إنجازها وذلك في وقت من الأوقات من الأعمال شلى المتاول إرسال شخصاً مفوضاً للاشتراك مع المهندس والمتاول في احدى أو أكثر من الأوقات والالتزامات وعليه ان يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع الملاحظات التي يطالبها منه أي منها

المادة رقم ٣٦ :شهادات الدفع الجارية (المستخلصات)

١ يجوز للهيئة ان تصروف للمتاول دفعة مقدرة على الحساب لا تتجاوز عشرة في المائة (٧٠٪) من قيمة العقد بعد توقيعه مقابل ضمان يغطي بنفس المبلغ وتستوفي بالخضام من مستحقات المتاول بنفس النسبة .

٢ تقوم الهيئة بصرف استحقاقات المتاول وفق ما يتم إنجاز من أعمال مشبورة فنياً ومستوفاة بالحصر الجارى وحسب المستخلصات التي يصادق عليها المهندس ويتم الحصر تطبيقاً لنص

اعمال الجسر الترابي لشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة

٣- المادة رقم (٩٣) لا احكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على ان يقع صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني وعلى الشركة أو المتاول التي يرس عليها العملاء تقدم رقم الحساب الخاص بها و الذي يوقع التعامل حال اسلمته بحد صرف المستحقات ويتم تقديم المستحقات من ١٥ شح إلى التوقيع على النموذج الممعد من الهيئة يوضح بالتفصيل المبالغ التي يترك المتاول نفسه مستحقا لها ومضمونها بالمستندات الزيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقديم الأعمال خلال هذا الشهر ودفعه المحرم المتعد من المهندس ومناخ التجاري المعملة.

ويكون للهيئة سلطة الحجر أو التبعية أو الحصر حسب الحالة أي مستأخذ جاري أيضًا إذا رأى أن المأول لا يقوم بأى من مسؤولياته التالية التي تتضمن ولا تقتصر على:

مما هو عليه يقوم بنى من مسئولياته الثانية التي تتضمن ولا تقتصر على:

“التقصير في سداد إلتزامات العمال أو مقاولي الباطن.

لقدیم رسومات الورشة والعيات وغيرها وفقا لما هو مطلوب بوثائق العقد.

تقديم أو إعادة بحوث البرنامج
للمعيد شاملاً جداول التوريدات وجدول التمهينات النقدية طبقاً
للمادة رقم ١٢ من هذه الشروط.

تقديم التفسير الشهيرة أو ملخصاتها.

– الالتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية البيئة والنظافة.

تقديم أو تجديد وثائق التامين.

-التقييد بأنظمة السلامة والمرور أثناء التنفيذ.

- تصرف الشركة التي يرسو عليها العطاء قيمة رسوم الكارقات والمزاين المحددة باللائحة الشركة الوطنية لإنشاء وتعمية وإدارة الطرق وطبقاً لما جاء باللائحة الموحدة لاسعار الطرق.

المادة ٣٧ : (شهادات الدفع لتعويضات فروع الأسعاري)

تعديل قيمة العقد :

بمراعاة ماضيهما المتعاقدات التي تبروي الحيات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٩٧ من لائحة التفتيشية

اختصاصات التعديل :

١. أن يكون العقد متبادلة أعمال ، وأن يتضمن بند تعديل قيمة العقد .

٢. ان تكون مدة العملية (٦ اشهر) فاكثر .

٣. تحديد البيئة للبناء أو معوناتا بكراسة الشروط والمواصفات - من واقع القائمة التي تصدرها وزارة الاسكان.

2. وضع المقاول الأعمال التي تعمل أوزان عناصر التكلفة للبيود الخاصة للتعديل وهي : الاستمات - البيومين - السولار في حظيرة الفئ وبشروط في ذلك المعامل الإيساري (مضرو) ، ويقل عن مجموعها حتى (٨٧٠) بالنسبة لكل بند أو مستعملاته على أنه في حالة عدم تضمين هؤلاء المقاول تلك المعاملات - إن يتم استعمال هؤلاء.

قواعد المحاسبة على التعديل :

١٠ يتم تعديل قيمة العقد في نهاية كل ثلاث أشهر تعاقدية - تحسب من التاريخ المحدد لتفتح المظاريف الفنية أو تاريخ المبني على امر الاستاذ بالاتفاق المباشر - بحسب الأحوال .

٢. يتم تعديل قيمة العقد في نهاية كل ثلاثة أشهر تعاقدية - على أساس الكميات المنتجة الواردة باستحقاقات الجارية - طبقاً للبرنامج الزمني وتعديلاته.

٣. يتم تعديل قيمة النقد بالزيادة أو النقص في مصدايق بنود النقد من واقع تسوية الأرقام القياسية للمصارف

[illegible]

٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

[illegible]

24/9/18

أعمال الجسر: الترابي مشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (العين - بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

الشروط العامة

٧. تعرف قيمة مستطاحات الأعمال المتقدمة المعتمدة في المراحل المحددة وفقا لاسعار العقد دون التنازل تطبيق معادلة تعديل قيمة العقد .
٨. عقود المناقصات التي تكون مدة تنفيذها اقل من ستة اشهر ويتاخر تنفيذها لمبب يرجع الى الهيئة فتيتم :حاسبة المازال على الحكيمات التي تم تنفيذها بعد الستة اشهر وفقا لمعدلات التضخم الصادرة عن الجهاز المركزي للمعدنة العامة والاقتصاد (نشرة الارقام القياسية لاسعار المستهلكين).
- معادلة حساب التغير في الاسعار

قيمة التبريض أو الخصم = قيمة الأعمال الخاصة للتبديل من واقع إعطاء المتناول عند التقاعد $\times$ معاملا التباين $\times$ نسبة الزيادة أو الخفض في الأسعار .

الرقم القياسي لسعر البند أو مكوناته عند الحاسبة (ملحوظا منه) الرقم القياسي للسعر عند تاريخ فتح المطاريف الفنية أو الاستاد المباشر - بحسب الاحوال (مقسوما على) الرقم القياسي للمعر عند فتح المطاريف الفنية أو الاستاد المباشر بحسب الاحوال .

المادة ٢٨ : (المسئولية عن إصلاح العيوب)

حتى تكون الأعمال ومستندات القول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ إنتهاء فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المتاول القيام بإستكمال أى عمل لا يزال ناقصاً في التواريخ المحددة بشهادة الإستلام، وأن ينفذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو الضرر وفقاً لما قد يخطر به من قبل المالك أو نيابة عنه وإذا اختلف المتاول في إصلاح أى عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أن من يفييه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل ويجب إعطاء المتاول إخطاراً معقولاً بهذا التاريخ.

وإذا احق المتنازل في إصلاح العيب أو الظل عند هذا التاريخ، وأجب التنفيذ على نفقة المتنازل، جاز للمالك إصلاح العيب أو الظل على حساب المتنازل وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمتنازل مضاف إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

المادة رقم ٣٩: (المواد البيئوميئية والسولار)

في حال وجود نقص في منتجات المواد البيئية، والسؤال فإن، يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعانة في تدير تلك الاحتياجات بالشتر اللام لإنجاز أعمال التقيد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وقبائه بتدير تلك الاحتياجات للطرف الثاني بقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يلتزم بما يلي:

١. يقوم الطرف الثاني بحسب المواد المبينة والمعتمدة على العقد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للقبول أوשרكاتهما التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتاجها العمل فعلياً ويقوم الطرف الأول بمطابقة مسحوبات الطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فعلياً على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بسحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده أية اعباء مالية، يحددها الطرف الأول أو قانونية تنطبق على سحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل الموكل إليه بموجب هذا العقد
٢. ان يسعد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثالث، قسمة،

4

4

الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني أية أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخر تنفيذ أعمال العقد بسببها
تكون ناتجة عن تقاعده في سحبه المواد البيوتقنية والسولار اللازمة لإنجاز أعمال العقد في موعد
المقرر لها قانوناً وقانوناً والعتق والبرامج الرقمية من الطرف الأول ، وفي كل الأحوال فإن الطرف
الثاني مسؤول عن ضمانته من تدبير صكافة احتياجاته و التنفيذ في الموعد المحدد و البرامج الرقمية
من الطرف الثاني

المادة رقم ٤٠٠ : (الضرائب والرسوم)
تعتبر التهرب من اداء ما يلزمه المالك من الضرائب والرسوم بما فيها جزية التبعة الجائرة وذلك طبقا للقوانين السارية في الدولة، جريمة وتحتسب فسوقية أن يقوم بتسديدها في اجالها المحددة وتجاوزها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص

72

المادة رقم ٤١ : (تسجيل بيانات المَقاول)

[illegible]

www.Elenders.Gov.ca

المادة رقم ٤٢ : (مدة سريان الصطاء) في حالة الصطاءات

المجلس الأعلى للدراسات والبحوث

24/12/23

أعمال الجسور الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الحمدا الثاني (الميوزم / بني سويف / الأقصر / أسوان / أبو سبيل)

المواصفات الفنية

المواصفات الفنية
أولا : احكام عامة

1. الأكواد والمواصفات

كما ورد بالشروط العامة فسوف تنفذ الأعمال الواردة بهذا العقد لبدء المواصفات والإمدادات الأخيرة من الاكواد والمواصفات التالية والتي سيكون التنازل مسئولاً عن تأمين نسخة أصلية كاملة من آخر اصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار ان المرجعية للأكود ستكون في حدود المواصفات:

- الكود المصري لتحميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر اصدار).
- الكود المصري لتحميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر اصدار).
- المواصفات القياسية المصرية من الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى(٩ مجلد)
- المواصفات القياسية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة).
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
- أية أكواد أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواد والمواصفات المذكورة عالية.

2. الأبعاد:

يقرر سعر العقد شاملا لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكاتب الاشراف وأجهزة الإتصال السلكية واللاسلكية والتجهيزات والتشطيبات المرورية وكافة الأعمال الموقفة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتصميمات وجميع المواد والعمالة والمشتريات والأدوات والمعدات وكافة التسميات اللازمة لحماية الخدمات القائمة واستصدار التصاريح والموافقات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات اللازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك مساندتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الإنستال النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكره بما في من مستندات العقد أنه على نفقة المتنازل كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والتغطيات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة على هذه النوعية من المشروعات.

3. الإضافات والحذف والتعديلات في العمل:

يمكن من وقت إلى آخر ان يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحفظ الهيئة بحقها - وربما يتفق مع شروط التعاقد - في إجراء أية تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكميات وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في ميول الطريق أو الإنشاءات أو تغيير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازما أو مرغوبا فيه، وهذه الزيادات أو التخصيصات والتغييرات لا تبطل العقد ولا تقضى من الضمان ويلتزم المتنازل بقبول العمل بعد تغييره كما لو كان جزأ من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بآية تعويضات.

4. إزالة العوائق والإنشآت والتخلص منها:-

على المتنازل بعد التنسيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الأبنية أو المرافق أو المنشآت خاصة أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل المخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتم الاتفاق على أسعار البنود المستحقة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك العوائق بين المهندس والمتنازل والهيئة.

5. التوظيف النهائي:-

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبول والدفع النهائي (الاستلام الابتدائي) يقوم المتنازل على نفقته الخاصة بتجهيز الميول و تحايط الطريق والمنشآت الجاورة التي تغيرت معالمها أو شملها بسبب العمل من جميع الانقاص والمواد الزائدة والأعمال الشكالية الموقفة والمباني والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بانواعه في حالة موقفة لائنة وبالحسرة التي يوافق عليها المهندس

6. ملاحظات المهندس:-

تأكيدا لما ورد بالمادة رقم (٣) من الشروط العامة فإن المهندس يوصفه معمل المالك، ويقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقيود المواد المستخدمة والعمل المنجز وتعديلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تجميع الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتبعة بتنفيذ العقد من جانب المتنازل بعموره مقبولة.



محمد الجمل

٧. التقيد بالمواصفات والرسومات:-

- التنازل مسؤل عن مراجعة التصميمات الهندسية (قطاع جولي - مستط افتق.) بكامل تقاسمها وعلى حسابها و للهيئة الخارجية والاقتصاد وعليه تعيين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بآية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في الرسومات أثناء التنفيذ.
 - على المتنازل القيام بأبحاث التربة التأسيسية وفقاً لما هو محدد بـمستندات العقد في مواقع الكباري والممرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المتنازل إعادة الشيء، إلى أصله بعد الإنتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأسيسية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأسيسية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.
 - على المتنازل استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربة التأسيسية المطلوبة ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعية والتجارب العملية والأعمال المكتوبة والتحليلات وإعادة التنازير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.
- في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها آت إلى عمل غير مقبول فعندها يجب إزالة العمل وإبدالها أو تصحيحها من قبل المتنازل وعلى نفقته.

٨. تعاون المتنازل:-

من أجل تسويق جهود العمل أو المتنازلين المعتمدين مع جهود المهندس وتسجيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المتنازل قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لتقريب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتنفيذ.

٩. رويات الإنشاء والخطوط والمسابيب

على المتنازل إنشاء نقاط ثابتة حول المشروع محددة التسوبب والموقع على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الاقفية ، الراسية الحديثة الموحدة المتاحة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة وإنشاء وشبكت رويات مبرانية موقفة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة) ، وعليه تقديم كورسكي بهذه النقاط المرجعية للمهندس للاعتماد من الهيئة . وعليه بالإشتراك مع المهندس إعداد المبرانيات الإبدائية والرفع المساحي لأجزاء المسار بالمسافات التي يقررها المهندس لضمان تغطية مناطق التفرجات والمتنازل مسؤل عن تحديد وتخطيط محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التجميعية واعتمادها من الهيئة أو من تكلفه الهيئة والقيام بتشكيل القممات العلوية والعرضية الابتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضحة بالمسطح الأفتي وتحديد المنحنيات الأفقية والأرانيك التجميعية .

ويتم وضع التسوبب التجميعي وتوصيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للتقاطع النموذجي على مسافات مناسبة يقررها المهندس ، وسوف تمثل هذه القممات الأساس لحساب ككميات الأعمال الترابية ولطبقات الرصف ، ويتم اعتماد هذه القممات والمبرانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ . ويتم الاحتفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقفة ومختومة مع المهندس . والمتنازل ملزم بتدوير مهندس المساحة والتفتيش اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وكذلك الأجهزة المساحية والبرامج (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكثائية اللازمة.

وعلى المتنازل استلام الروبيرات من الاستشاري المعمر بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المتنازل استكمال وضع الروبيرات وتحديد الخطوط والبول ومناسيب المقاطع الطولية المتتالية للمحور ونقاط الربط وفقاً للتخطيط العام للموقع والإحداثيات المعمل لإنشاء الكباري والعبارات والإنشاءات والمنحنيات التي يراها ضرورية ، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والبول والمناسيب ، وحده الروبيرات والمعلومات تشكل ضوابط الموقع التي بها ويعودجها يضع المتنازل ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة.

ولا يجوز القيام بأي عمل قبل التسليم وموافقة المهندس على خطة المتنازل للثبوت هذه الروبيرات ، ويكون المتنازل مسؤل عن المحافظة على جميع الروبيرات والعلامات وفي حالة العبث بها فعلى المتنازل أن يعيد إنشائها وثبوتها على نفقته الخاصة.

١٠. التفات المسوح به في أعمال الإنشاءات والنقرسات

ما لم يتم التمس على توصيف معايير لذلك فإن نسب التفات المسوح بها ستشكلون كالاتي:

- فرق الراسية في خيط الشاحول لا يزيد عن ٣ سم للحائط أو العمود بإرتفاع ٣ متر ولا يحتسب الفرق تركبها في

الهيئة العامة للهندسة المدنية
قسم الهندسة المدنية
مكتب الدراسات والبحوث
مقره ٣

م. محمد عبد الله

وعلى المتاول استبعاد أي صعدة فورا من موقع العمل يرى جهاز الإشراف بالهيئة أنها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.

١٥. أعمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ :-

في مناطق التطاولات والواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مفتوحة للمرور يجب على المتاول كفاءة الإحتياجات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن ياتزم بكفاءة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة. وعلى المتاول الإلتزام بتطبيق ما جاء بشروط اوقاية والسلامة أثناء التنفيذ والمأمورين عليها في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة. ويجب ان تتوافر التعليمات المرورية بالمعد المطلوب لدى المتاول كحد أدنى وفقا للتعاقد التيسارية المعتمدة ويجب على المتاول ان يضع في جميع الأحوال الحواجز واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث مستخدمى الطريق أو اذمرار للممتلكات على أن يقوم المتاول بتقديم المخطط المقترح للاعتداد من المهندس وجبة المرور المختصة دون أي مسئولية على الهيئة ، وعليه وضع سياج حول الحفر للسلامة وعلى ان تورد التوالف بإعلام حمراء نهارا وتكون اللمبة عبارة عن أضواء كغير بائية فردية صفراء في صفوف وذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطرة التي فيه تشون مواد وذلك أثناء الليل من الغروب وحتى صباح اليوم التالي.

كما يتم وضع إشارة "عمال يشتغلون" على حامل ثلاثي قابل للتطبيق بمواقع العمل مختلفة وثبتت سياج حماية مع لوحات تحذير مدعونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التنشيط المقترحة. كذلك يتم استخدام أضواء صفراء متقطعة (وميضيه) بحيث تبين الحواجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق المنقلة جريئاً وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات قدرية ، ويجب أن تضاء هذه الحواجز أثناء الليل بضوء أخر عادي مع أضواء وميضيه على جانب خط السير وذلك للتنبيه ، ويجب أن يوضع الضو، بشكل يظهر الحواجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حواجز المرور المستخدمة في إغلاق الطرق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين(لنصفين) لعجب إتفاف حركة المرور ، فإن تضر ذلك فلى المتاول قبل المباشرة فيه وبالتفاق مع المهندس وجبة المرور المختصة إنشاء طريق مؤقت صالح للسير باستمرار طيلة مدة قطع الطريق. وأن يتم التطلع في أقل الأوقات إزدحاماً بحركة المرور ، أما في المناطق التي تمتد فيها حركة المرور فيتم التطلع خلال الليل.

وعلى المتاول أن يضع في جميع الأحوال الأسيجة واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو اذمرار للممتلكات على أن يقوم المتاول بتقديم المخطط المقترح للاعتداد من جهاز الإشراف وحيات المرور المختصة دون أي مسئولية على الهيئة ، وعلى المتاول أن يعيد الحالة لأصلها بأسرع وقت ممكن بعد الإنتهاء من الأعمال.

١٦. المسؤولية عن المرافق والخدمات

المتاول مسئول مسئولية كفاءة من كفاءة الأعمال الموجودة بنطاق المناطق العملية وحماية المرافق وخطوط الخدمات في المواقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المرافق وعلى تقنيته، ويشمل ذلك خدمات التواتات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الغازات أو البنية التحتية التابعة لوزارة الري أو أية مرافق أخرى قد يوردى الإضرار بها إلى تكبد الكثير من النقص أو الخسارة أو الإزعاج. ولا يجوز بدء العمل إلا بعد إجماع جميع الترتيبات اللازمة لإنشائها أو حمايتها أو ترحيلها وقتاً لوقتاً لصحة الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى المتاول التنسيق وتسهيلات من الهيئة والتعاون مع اصحاب أية خطوط مرافق قائمة (أرضية أو هوائية أو مياه أو بتول أو غاز.....الخ) للحصول على التصاريح اللازمة في عمليات إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترحيلها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتقليل من الإزدواج في أعمال إعادة الترتيب إلى أدنى حد والحيولة دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تؤديها من أجل توفير وقتها وتقليل الأضرار. ويجب أن يوافق على إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكون على تقني الهيئة مسلم يمكن أن يكون له هذه الحمايات وتكافؤات أخرى من تلك المرافق أو المنشآت.

حذرة المرافق والمناطق المحيطة بها من تلك المرافق أو المنشآت. وفي حالة أية نقصان في كفاءة المرافق أو المنشآت نتيجة لاستخدامها أو زوال مكانها، فعلى المتاول أن يبادر بإبلاغ الجهات المختصة بالمشكلة أو النقصان أو الإضرار بالمرافق العامة الضرورية فيجب ان تظل أعمال الإصلاح مستمرة ومن دون توقف حتى إعادة الخدمة.

١٧. حماية الممتلكات القائمة والمواقع الطبيعية

المتاول مسئول مسئولية كفاءة من المحافظة على الممتلكات والمواقع الطبيعية وأمانتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة ومالية ان يحفظ بشكل عازلية - من النهر أو الغدران - جميع علامات حدود الأراضي وعلازمات حدود الأملاك إلى ان يشاهد هذه المهندس أو يأخذ علماً بوضعها ، ولا يجوز إشتار وضعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.

اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الحلقة الثانية (القديم / بني سويف الاقصر اسوان ابو سمبل)
المواصفات الفنية

ويكون المتاول مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي دمنة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو في أي وقت يسبب أي عيب في العمل أو المواد ، ولا يفيض من هذه المسؤولية إلا بعد إنجاز المشروع وقبوله.

عند حدوث أي ضرر أو أذى للممتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تقصير أو أعمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المتاول ، فعلى المتاول أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة معاملة أو معادلة تلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرر أو الأذى بها ، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد ، أو أن يودع مساحتها عن هذا الضرر أو الأذى بحوزة مقبولة.

١٨. التجهيزات الموقعية

فيما يخص التجهيزات الموقعية الخاصة بالمتاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بعمل المالك والمهندس وجهازه المشرف وعمل الموقع وتجهيزاته والمركبات فيتم الرجوع فيها إلى البند الخاص بها في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩. تقديمات المتاول للإعتقاد من الهيئة

تتضمن التقديمات كافة المعلومات الخاصة بالاعداد والمواد ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تجميعية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التجميعية وكذلك اعداد الرسومات حسب المنفذ وأدلة التشغيل لأية أجهزة موزدة والعيانات ونتائج الاختبارات والنتائج الشهرية والدورية والصور والالام الفيديو الخاصة بتوثيق المشروع لمراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تتعلق جزاً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال.

وعلى المتاول تقديم أساليب التنفيذ لكل بند واعتماد من المنطقة المشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المعدات والأفراد وخطة الجودة وتأمين السلامة.

تقدم كافة التقديمات بالعدد المطلوب ومعتمدة ومختومة من المتاول على أن تكون مصاحبة لمناحج التسليم الموافق عليها من قبل المهندس وعلى المتاول خلال ٣٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل اعداد قائمة بهذه التقديمات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. رسومات الورشة التفصيلية

على المتاول توفير مكتب فني استشاري مع فريق فني متخصص لأعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التنفيذية لمناصر العمل المختلفة بالطريق والأعمال المتناعية والإنشاءات وتفاصيل قوالب الإنشاء، وتقديمها للمهندس المراجعة والإعتقاد وفقاً للمواعيد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل أخذاً في الإعتبار فترات المراجعة.

ويقدم المتاول بتقديم عدد ٣ نسخ من حدة الرسومات للمهندس المراجعة والاعتماد ، والذي بدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ استلام هذه الرسومات ، وفي حالة إعادة الرسومات موثراً عليها بالرفض أو التصحيح فعلى المتاول خلال ٥ أيام عمل التصحيح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد ، وعلى المتاول إظهار تاريخ التسليم الأصلي وتاريخ إعادته للتصحيح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسليم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات موثراً عليها (بالقبول) أو (القبول مع استيفاء الملاحظات) فيمكن للمتاول العمل بوجهها مع استيفاء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٣ نسخ من الرسومات النهائية المصححة هذا ولا تقف مراجعة المهندس المتاول من مسئولية عن أية أخطاء أو حذف أو اختلاف يرد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بمستندات العقد ، كما يتحمل المتاول مسئولية التأخير الناتج عن تكرار إعادة الرسومات للتصحيح.

٢١. المعدات والمواد المشونة بالموقع

جميع المعدات والمواد المشونة والأدوات والمعدات المخزنة والأكشاك الموقفة ونواتج الخلافات وغيرها الموجودة بتوقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتم أخذ موافقة عليها يجب استكمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع ، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.



د. محمد عبد الحليم

ثانياً :المواصفات الفنية لأعمال الجسر

الباب الأول الأعمال الأولية

تتضمن الأعمال الأولية الأعمال المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وأعداد المكاتب الموقعية للتحاول والمهندس وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وتركيب الخلاطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات وخللا، مواقع التنفيذ من أية عواقب وحيل للخدمات القائمة والمتأثرة بأعمال التنفيذ وإزالة الموجودات وعمل كافة التسيقات اللازمة بيديا الحفوس مع ادمحاب الخدمات والجيئات المنية والتنسيق مع الجهات الأمنية والمرور لاستصدار التصاريح المنقطة باستلام الموقع والبدء، في التنفيذ ، كذلك تتضمن الأعمال الأولية تنطيف وتجهير التحويلات الموقفة وتنفيذ الجسات التاكيدية وكل ما يلزم لبدء العمل دون عوائق، وفيما يلي توصيف العمل ومتطلبات الإنشاء وطريقة القياس والدفع لبنود الأعمال

1.1 أعداد وتجهيز الموقع

• وصف العمل

تشمل الأعمال أعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المكاتب الموقعية لمثل المالك والمهندس والتناول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط الخرسانة والأسفلت) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معمل الموقع وتأمين الإستراحة والمركبات بالتفصيل الوارد بالشروط الخاصة، وكذلك تسوية وتنسيق المكان، والتزويد بالمياه والكهرباء، والاتارذ والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات المصحية والإسافات الأولية، وتأمين معدات إطفاء الحريق باستخدام طفايات لا تقل سمعتها عن 5,4 كجم تنقل على حوايط المكاتب والمخازن باماكن بارزة بالمعد وبالتوزيع الذي يتعمده المهندس كما تتضمن أعمال التجهيز أعداد وتثبيت لافتات المشروع (عدد ٢) بالمواصفات الموضحة بملحق هذا المجلد وتأمين الحراسة لكافة التجهيزات الموقعية والمعدات خلال فترات العمل وليللا وتأمين وصيانة طرق موقفة لزوم حركة المدخول من وإلى مواقع العمل المختلفة وكذلك الكيانات المتاخمة للطريق والتي تتأثر مداخليا بأعمال التنفيذ، وتأمين المركبات لانتقالات ممثلي المالك وافراد جهاز الإشراف، وتأمين مواقع لانتظار السيارات تكون مختلفة ولعدد كاف من السيارات كصا هو محدد بالشروط الخاصة، والتناول مسئول عن الحصول على الأراضي اللازمة لمثل هذه التجهيزات.

ويجب على المتناول خلال الفترة المحددة بالمعد أعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات الموقعية والموقع المقترح لإعتاده من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدد المحددة بمسندات المقد، وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط راية مباحي أو أسوار أومنشآت موقفة غير ضرورية لاستمرار بتانها بموقع العمل وفقا لل براء المهندس ورد الشئ لاصله وإخلاء طرف المتناول من صاحب الأرض المقام عليها التجهيزات، وتداول ملكية كافة التجهيزات الموقعية للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع إذا لم يذكر خلاف ذلك بالشروط الخاصة، وعلى أن تكون كافة التجهيزات التي تقوم ملكيتها للهيئة بحالة معازرة وباعتماد المهندس والهيئة أو من يثوب عنها.

• القياس والدفع

لا يتم الحاسبة عن هذا البند باعتبارده محملا على باقي بنود المشروع.

للتعطيف وتجهيز مسال الطريق

• وصف العمل

يشتمل هذا العمل تطهير وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الأشجار والزرروعات والمخلفات داخل حدود الطرق، والطرز بمناطق التقاطعات ومواقع جلب المواد باستثناء، الأشياء، المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقا لاحكام البنود الأخرى من هذه المواصفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء، المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التثوية أثناء عمليات التطهير والتخفيف.

الهيئة العامة للمواصفات والإقتضاء

الهيئة العامة للمواصفات والإقتضاء

على المتناول أن يتبع التعليمات ويعلق حتى ٢٠ سم تحت سطح التسوية وكذلك كافة العوائق البارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لا يمكن إزالتها أو إزالتها جزئيا، ويجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من اقتلاع، بتانها الجذوع والحفر التي ترفع منها التي لا يمكن إزالتها أو إزالتها جزئيا، ويجب أن تزال من الأرض صفقاته جافة، مع نقل المخلفات إلى

المقاول للمعالجة والتخلص منها بطريقة سليمة على الهيئة

بعد ذلك يتم أعداد وتجهيز السطح لإستقبال طبقات الردم التالية أو طبقات الأساس وفقا للمناسيب التعميمية، وذلك من خلال حوت العليقة المأوية) تجهيز القرمدة (بسماعكة لاتقل عن ٢٠ سم مع الرش والتسوية والدمك حتى نسبة ٩٥ % من اقصى صفقاته جافة وأخذ ١ في الاعتبار إجراء الاختبارات اللازمة واستبدال أية مواد غير ملائمة.

• القياس والدفع

يتم الحاسبة هندسية.

الباب الثاني الأعمال الترابية

١.٣ أعمال الحفر

• وصف العمل

هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالدميق ويشمل حفر وإزالة التربة الغير ملائمة التي قد تكون أسفل الجسر مثل (زمل الصكين - التورم ذات التفتيش ٦١ أو ٧١ بتصنيف الأشتر - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دكها حتى الكثافة المحددة عند الحد الأدنى لاحتوى الرطوبة - المواد الرملية للحد الذي لا يمكن دكها والتي لا تسمح لها الأحوال الجوية بالجفاف مثل السبخة) وتتضمن حفر المجاري المائية ومواقف الانتظار والتقاطعات والمداخل واستدارة الميول والمصاطب تحت التلال طبقاً للمناسيب التصميمية والميول والأبعاد بالرسومات وتعليمات المهندس.

عندما لا تكفي كميات المواد الملائمة الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد إضافية بالحفر في التراب التي يوافق عليها المهندس وللاستخدام أية مواد ناتجة من التراب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبين بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتج من القطاع بأكمله ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ، ويمكن استبدال التراب إذا وجد المهندس أن الحالة تفي باخذ التربة من توسيع مناطق الحفر.

• البليز:

- حفر في تربة عادية : وهي جميع أنواع التربة عدا التماسكة والصخر والسور يشمل تشييل وتسوية ودمك السطح التجميعي لقطاع الطريق.

- حفر في تربة متعاسكة وهي التي يرى المهندس أنه لا يمكن حفرها باللودر ويمكن حفرها باستخدام البلدوزز والسور يشمل تشييل وتسوية ودمك السطح التجميعي لقطاع الطريق .

- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكتل الصخرية بالطريق ذات حجم لا يقل عن متر مكعب و يرى المهندس أنه يمكن حفرها باستخدام جاك الحفار والسور يشمل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسفل طبقة التأسيس مع توريد وتشييل ودمك طبقه ردم اللودر للوصل للمسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فلي المتناول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البليز .

- حفر الصخر وهو حفر طبقات الصخر من الترسيب المطبق أو من الترسيب الكلي للتماسك جيد والذي يكتسب سلوك الصخر الصلب ويرى المهندس أنه لا يمكن رفعها إلا بإعمال التشف والسور يشمل توريد وتشييل ودمك طبقه ردم اللودر للمسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فلي المتناول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البليز .

* ويستخدم المقارن ما يراه المهندس مناسباً من معدات ميكانيكية نوعاً وعدداً بالبليز المذكورة أعلاه للالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع .

• القياس والدفق

يتم قياس وحساب هذا البليز بالتر المكعب من واقع القطاعات الرضوية التشغيلية والسور يشمل تنفيذ الميول وتشييل وتسوية ودمك السطح التجميعي لقطاع الطريق والأكتاف والاختارات وإزالة المخلفات ونواحي التسوية إلى التالاب المعمومية وتشوين المواد الملائمة الصالحة للردم على جانبي القطاع.

٢.٢ أعمال الردم

• وصف العمل

ممنور مواد الردم يكون من ناتج الحفر الصالح المثلث بالطريق أو من التراب المجاورة بعد اختيارها والتأكد من جودتها ووافق المهندس على استخدامها في الردم.

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الإصدار وحسب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والأشغال أو أي مواد ضارة ويتبع في اختيارها ودمكها المواصفات القياسية للبيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (١ - ٧) أو (١ - ١٠) حسب (٤ - ٢) تصنيف الأشتو.

تتم أعمال الردم على طبقات كتالاتي:

وعواقف المهندس على استخدامها في الردم.

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الإصدار وحسب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والأشغال أو أي مواد ضارة ويتبع في اختيارها ودمكها المواصفات القياسية للبيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (١ - ٧) أو (١ - ١٠) حسب (٤ - ٢) تصنيف الأشتو.

اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (القوم / بني سويف / اقصير اسوان اوسمبل)

المواصفات الفنية

ويجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسمك اكبر من ذلك بعد قيام المتاول بطلب ذلك وإجراء التمتع التجريبي بالعمدات الفعلية التي ستستخدم في هذا المشروع على أن تحقق كثافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كثافة الاختبارات عليه للتأكد من توافرها قبل المباشرة في التنفيذ موقعيا .

بعد الوصول بالردم إلى النسوب التعميمي أسفل طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المناسيب والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملائمة ، ويجب ألا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تغطيته بطبقة الأساس التالية .

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم :تؤخذ عينات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدمك وسك الطبقة وذلك قبل مرور ٢٤ ساعة من انتهاء عملية الدمك ، ويجب ألا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٢ % عن نسبة الماء الاصلية المتأيلة لأقصى كثافة جافة ، و التغيرات المسموح به في منسوب طبقة الردم النهائية لا يتعدى ٣ سم مقارنة بالنسوب التعميمي المحدد بالرسومات التنفيذية والإيزيد عن ١٠ % من مساحة الطبقة ، ولا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ١٠٠ ، كما يجب ألا يتعدى الفرق بين منسوب أي نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ١.٥ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تؤخذ عينات أخرى مقارنة لتحديد المنطقة المخالفة لهذه المواصفات والتي يجب على المتاول اعادتها حرثا ودمكها .

إختبارات الجودة تكون القيام بكثافة الإختبارات المشار إليها في هذا البند من مسؤولية المتاول ، ولا يتم حسابها كبند منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكافة مثل هذه الإختبارات والتي يجب إجراؤها كلما تغيرت مصادر أو نوعية المواد المستخدمة ، وتشتمل إختبارات الجودة على الآتي :

- التحليل المنخلي للمواد الغليظة والرفيعة بالتربة
- حدود Atterberg للجزء المار من منخل رقم ٢٠٠
- نسبة الماء من منخل رقم ٢٠٠
- إختبار بروكتور المعدل
- قياس الكثافة بالواقع بعد الدمك
- إختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR
- أي إختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- وعلى أن يجري قياس الكثافة بالواقع بعد الدمك والتدريج كل ١٥٠٠ متر مربع.
- القياس والدفع

يتم قياس وحساب هذا البند بالتر المكعب من واقع القطاعات المرئية التفصيلية والسعر يشمل تحميل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرد والدمك وتجهيز الميول والتسوية والإختبارات وإزالة نواتج التسوية إلى القالب العمومية الباب الثالث طبقات الأساس

٢- طبقة الأساس ناتج تكسير كسارات

وصف العمل

يشمل هذا العمل على نقل وتوريد مواد طبقة أساس ناتج تكسير كسارات من الأحجار الصلبة المترجة .
المواد

يجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسمك اكبر من ذلك بعد قيام المتاول بطلب ذلك وإجراء التمتع التجريبي بالعمدات الفعلية التي ستستخدم في هذا المشروع على أن تحقق كثافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كثافة الاختبارات عليها للتأكد من توافرها قبل المباشرة في التنفيذ موقعيا .

بعد الوصول بالردم إلى النسوب التعميمي أسفل طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المناسيب والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملائمة ، ويجب ألا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تغطيته بطبقة الأساس التالية .

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم :تؤخذ عينات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدمك وسك الطبقة وذلك قبل مرور ٢٤ ساعة من انتهاء عملية الدمك ، ويجب ألا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٢ % عن نسبة الماء الاصلية المتأيلة لأقصى كثافة جافة ، و التغيرات المسموح به في منسوب طبقة الردم النهائية لا يتعدى ٣ سم مقارنة بالنسوب التعميمي المحدد بالرسومات التنفيذية والإيزيد عن ١٠ % من مساحة الطبقة ، ولا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ١٠٠ ، كما يجب ألا يتعدى الفرق بين منسوب أي نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ١.٥ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تؤخذ عينات أخرى مقارنة لتحديد المنطقة المخالفة لهذه المواصفات والتي يجب على المتاول اعادتها حرثا ودمكها .

- نسبة تحمل كاليفورنيا بعد الفرش لا تقل عن ٨٠
- محال الدمونة لا يزيد عن ٨
- حد السيول لا يزيد عن ٣٠
- عذبة الانتعاش

أعمال الجنس الترابي مشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الثيوم) / بني موفد الأقصر أسوان أبو سمبل

المواصفات الفنية

الرحامى الصغير هم طيعة من اللبانى أو أى مواد ترزيلة التعاسل بين الحرمانى الجديد والحرمانى القديم.

د - عراقية و ضبط الجواز

صن خطته لتبسيط الجردة على المقاول لتدعيم بيان بالاختيارات التصميمية التي سيتم إتخاذها عند تسليم الخرسانة بالواقع وعند الحلافة وعند تصميم الخلطة صكده أدنى تعمل التجارب الميدانية التالية لا اختيار أحسن النسخ للتصميم للخرسانة

التعليق الحبيبي للروكام الصغير والروكام الكبير

جيوپٹ الخرسانة (Slump Test)

- تجربة معامل الدمك (Compacting Factor Test)

الحكاية

مناقشة النتائج للخرسانة بعد γ_{H} يوما.

مقاومة السم في الإحنا.

ولجِب أن تُزِيد مقاومة الضفدعة عند عمر ٢٨ يوم في التجارب الجينية بالمعل ويقتدر ٧٠٪ عن المقاومة المخلوطة أثناء التشغيل. ولجِب أن تكون نسبة الماء للأسمت المستخدمة في التجارب مساوية لتلك التي ستستخدم في تنفيذ الأعمال. ولجِب أن يضعج التاج الكرسانة لرقابة دقيقة، كما يجِب عمل تجارب من وقت لآخر على مكونات الكرسانة المنتجة حتى يمكن التأكد من مطابقتها للمواصفات، ويلزم على الأقل اعداد واختيار ستة مكعبات قياسية لكل ٣٥٠ من الكرسانة الجاهزة. حسب طلب المهندس، على أن تختبر ثلاثة منها عند عمر ٧ أيام والثلاثة الأخرى بعد ٢٨ يوما.

ويجب إجراء الاختبارات في معمل الموقع أو في أحد المامل المعدة من المهندس، ويجب إجراء الاختبارات طبقاً للمواصفات القياسية المعمورة، هذا وفي حالة عدم مطابقة الأعمال للمواصفات المطلوبة فإن المهندس الحق في التدخل في الأداء ومناسبا من إجراءات شتى سواء بتكسيير الأجزاء المنيبة أو عمل إضافات على تلك الأعمال أو أي إجراء آخر يراه المهندس ضرورياً، ويعمل المداول جميع التكاليف المترتبة على ذلك، وفي حالة وجود نسبة عالية من الكبريتات في الأرض وعلينا لتعليمات المهندس فيتم استعمال الاسفلت المقادوم للكبريتات وذلك في جميع أعمال الخرسانة المستعملة في الأساسات والدعامات الأرضية ويطلق عليها "خرسانة مقادومة للكبريتات" ويأمر أن أن يحدد في الاعتبار في جميع الأحوال أن يكون جهد الكسر لنوع الخرسانة المستعملة مطابقاً للمطلوب بالرسومات أو بجداول الخصائص.

٥- القياس والرفع

تتم الحاسمية على جميع اعمال الخرسانة هندسيا على اساس فترة التمر المسطح وفقا للابعاد المحددة بالرسومات المتعددة، ويشمل السعر تكلفة المواد والمعدات والتقل والعيانة وإعداد النفرم والبجانة والبر والمصك والمعالجة وإجراء الاختبارات وجميع ما يلزم لتنفيذ العمل.

٤- ٣ المصرف الخرساني - (إن وجد)

وصف العمل

بالمثل السعاح أعمال توريد وإنما، طبقة رصف من الخرسانة الاسمنتية العادية بسمك ٢٨ سم بعد الرصف وتشكون حوزة من احد الخلطات المركبة المعتمدة على أن لا يزيد النقل عن ٦٠ دقيقة ولا يقل جهد الكسر بها

عن ٤٠٠ كجم / سم^٣ بعد ٧٨ يوم / الأبريد درجة حرارة الخرسانة وقت الرصف عن ٢١ درجة مئوية ويتم تسليحها بالراف
بولي بروبيلين فايبر يعمل ٩٠٠ جم / سم^٣ خرسانة . تتم عملية الرص باستخدام فينشر ورصف خرسانة حديث الصنع وعلى ان
يكون الفينشر مجزئ لرصف قطاعات عرضية تصل الى ١٢ متر في المرة الواحدة . تتم عملية دمل الخرسانة عن طريق
البرازات المجزئة بالفينشر . تتم متابعة البرازات قبل بدء عملية الرص للتأكد من كفاءة دمل الخرسانة . تتم عملية
البرازات المجزئة بطريقة المعالجة المتدرجة لتسليح سطح على الوجه الاكبر مع مراعاة الحدود المسموحة

المقالة المدربة لتجارب السطح على الوجه الأفضل مع مراعاة الحدود المسموحة

[illegible]

الطوبى لمن جعله ربه له رزقا من حيث يشاء من (حديد ، سلع ، مواصل ، مواد عازلة ،
الازرقة لربط العلاقات مع بعضها من)
الاعمال مدونة بهادة القيمة الحقيقية عازلة او كما يشار اليها بالمدونة بـ ٣٢ م و طيل ٥٠
او على ان يكون حديد التسليح الاعلى مدونة بهادة القيمة الحقيقية عازلة او كما يشار اليها بالمدونة بـ ٣٢ م و طيل ٥٠

مع 20×10^6 سم³ في اليوم والحد الأدنى المطلوب في القمامات الحظيرة هو 1 سم وطول 75 سم بمتوسط 100 سم ذلك طبقاً للمواصفات الفنية، والاحتياجات اليومية لنمو إصبع خوراسان لا يتعدى 10 سم في مساحة 1 سم² في اليوم عند 20 سم للقمامات الحظيرة، و 2 سم من القمامات الحظيرة لا أقل من 1 سم بمتوسط 1 سم² في اليوم، ذلك يتم على التواليف بين البلاستيك المستخدم في القمامات الحظيرة، مع بعض 2 سم و بعض 1 سم و توصية القمامات

Page 13 of 14

أعمال الجسور الترابية لمشروع القطار الكهربائي السريع

المحافظ الثاني (اليوم) / بـي سـويـف الاقصـر أسوان أبو سبيل (

المواصفات الفنية

بسمك ٢ مم وعمق ٣ سم . و يتم ملئ التواء امل بعبادة حشو القواصل (البياك روت) او مادة محاطلية مقاومة للوقود و الحرارة
جيدة لجميع انواع القواصل المطوية و المرصبة طبقا للمشروط و انما صفات

• القياس والدفع

تتم الحاسمية على جميع أعمال الخرسانة هندسيا على اساس فئة المتر المسطح وفقا للأبعاد المحددة بالرسومات المتقدمة ،
ويشمل السعر تكلفة المواد والمعدات والنقل والمعالجة واعداد النفرم والبجانة والهز والدمك والمعالجة واجراء الاختبارات وجميع
ما يلزم لنفيو العمل



أصل إنشاء الجسر الزلزالي للقطار الكهربائي السريع (أكثور / أوسمان)
 إنشاء المبنى، (بني، بناء / تنفيذ) في سنة ١٩٧٨م. بمساحة ٣٣٩٤٨٠٠ م^٢ (القطاع الفج، ح. ٢٠٠٤٨٥٠ الي ٧٠٧٢٣٥).

[illegible]

أعمال الجسر الترابي مشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

ملحق الشروط الخاصة

- يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأدوات المكتتية اللازمة للعمل طبقا للاعداد الموضحة بالجدول أدناه وطبقا لقائمة المواصفات توافق عليها الهيئة العامة للطرق والكبارى على ان يتم فحصها واتخاذ الاجراءات اللازمة عن طريق الادارة العامة لمركز المعلومات بالهيئة على ان يتم تسليمها للمخازن وذلك خلال مدة المشروع وتوقع غرامة قدرها ٤٠٠٠٠ جنيه (ربعون ألف جنيه) في حالة عدم التوريد لمدة المشروع.

البيان	العدد
كرتونة اوراق - A4	٣٠

مستند

